المال والتجارة

Al Mal Waltegara

لجنة التمويل باتحاد الصناعات لحل مشاكل المتعثرين مع البنوك

مشروع قانون الضرائب على الدخل «يتعنت» مع المهنيين

التمويل العقارى إطلالة ونظرة تفاؤل

مشاكل الاستثمار والتنمية فى السودان

مالية • اقتصادية • عامة • تصدر شهرياً • العدد ٤٣٥ • شهر يوليه • ٢٠٠٥ • السعر جنيهان

شركة مصر / إيران للغزل والنسج

شركة مشتركة بين مصر وإيران

(ميرانكس)

تأسست فى ديسمبر ١٩٧٥ بموجب قانون ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والقوانين المعدلة له
ويقدر إجمالى الاستثمارات بحوالى (١٦٠ مليون جنيه)

يبلغ رأس مال ميراتكس المدفوع (٥٤,٢٥٠ مليون جنيه) وتوزيعه كالآتى :-

٥١٪ للجانب المصرى ويمثله :

١ - شركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس. ٢ - بنك الاستثمار القومى.

٤٩٪ للجانب الإيرانى ويمثلها

الشركة الإيرانية للاستثمارات الأجنبية.

- الأنشطة الرئيسية لميراتكس هى إنتاج وتسويق غزول القطن والمخلوط بالبوليستر من نمرة ٤ إلى ١٦٠ إنجليزى مسرح وممشط، مفرد ومزوى، برم نسيج وتريكو، خام ومحروق ومحرر على كونز وشلل.
- قد جهزت ميراتكس بأحدث الماكينات من أوروبا الغربية واليابان.
- يقدر الإنتاج السنوى بحوالى ١٠٥٠٠ طن بقيمة ١٥٠ مليون جنيه.
- مصنع الغزل الرفيع :-
  الطاقة = ٧٢٦٥٦ مردن
  الإنتاج = ٢٦٠٠ طن
  الخيوط المنتجة من متوسط نمرة ٦٢ إنجليزى
- مصنع الغزل المتوسط :-
  الطاقة = ٥٩٦٤٨ مردن
  الإنتاج = ٥٣٥٠ طن
  الخيوط المنتجة من متوسط نمرة ٣١ إنجليزى
- مصنع الغزل السميك :-
  الطاقة = ٣٢٠٠ روتر
  الإنتاج = ٢٥٠٠ طن
  الخيوط المنتجة من متوسط نمرة ١٣ إنجليزى

- تبلغ صادرات ميراتكس حوالى (٤٠٠٠ طن سنويا) بقيمة (٢٠ مليون دولار) إلى أمريكا وأسواق أوروبا الغربية (ألمانيا، الدنمارك، بلجيكا، فرنسا، أسبانيا، انجلترا، ايطاليا) ودول شرق آسيا (اليابان، تايوان، كوريا، سنغافورة) ودول شمال أفريقيا (المغرب، تونس).

يبلغ عدد العاملين (٣٢٠٠ عامل) تبلغ أجورهم السنوية مايقرب من (٢٨ مليون جنيه)



علمية - اقتصادية - مالية - عامة - تصدر شهرياً
العدد ٤٣٥ - يوليه ٢٠٠٥ م

فى هذا العدد

كلمة العدد — صفحة

القسم الأول خاص بنشر الأبحاث المحكمة وفقاً لقواعد النشر العلمى المتعارف عليها عن طريق الأساتذة كل فى تخصصه

الاشتراكات

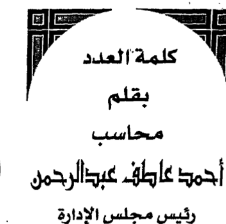
- الاشتراكات السنوية ٢٤ جنيهاً مصرياً داخل جمهورية مصر العربية أو ما يعادلها بالدولار الأمريكى فى جميع الدول العربية
- ترسل الاشتراكات بشيك أو حوالة بريدية باسم مجلة المال والتجارة على العنوان أدناه
- الإعلانات يتفق عليها مع الإدارة

ثمن النسخة

جمهورية مصر العربية جنيهان

سوريا	٥٠ ل.س	ليبيا	٥٠٠ درهم
لبنان	٢٥٠٠ ليرة	السودان	٤٠ جنيها
العراق	١٠٠٠ فلس	الجزائر	٥ دينارات
الأردن	١ دينار	الكويت	٨٠٠ فلس
السعودية	١٠ ريالات	دول الخليج	١٠ دراهم

١١ شارع مريت باشا - ميدان التحرير - القاهرة تليفون : ٥٧٤٤٦٣٠ - ٥٧٤٢١٦٠ فاكس ٥٧٥٠٤١٩



لجنة التمويل باتحاد الصناعات لحل مشاكل المتعثرين مع البنوك



****

أصدر رئيس اتحاد الصناعات المصرية الأستاذ /جلال الزوربه قراراً بتشكيل عدد من اللجان لتنظيم العمل داخل الاتحاد لخدمة الصناعة المصرية والصناع .

وكان لرئيس غرفة الطباعة شرف رئاسة لجنة التمويل والتصدى لحل مشاكل المتعثرين مع البنوك والتى انتشرت فى السنوات الأخيرة حتى أصبحت ظاهرة تهدد السيولة ومرورها بأزمات مالية كان من نتائجها التعثر وتراكم الفوائد ، إلى الحد الذى جعل من الصعب استمرار المنشآت فى عملها الطبيعى ونوجز ظاهرة التعثر فيما يلى :-

أسباب الظاهرة :

(١) أسباب عامة كلها ترجع لقرارت اقتصادية خاطئة بداية من الجات ونهاية بتعويم الجنيه .

(٢) أسباب خاصة وهى قلة قليلة .

حجم التعثر :

- كبير ويتعدى ٢٥ ألف حالة ومنتشرة فى الصناعات المتوسطة والصغيرة وكلها لا تلقى الاهتمام الكافى من البنوك ومعظمهم اتخذت ضدهم إجراءات وكثير منهم فى السجون وعلمنا بحالة انتحار واحدة لصاحب مصنع ملابس جاهزة بمدينة الإسكندرية فى سيدى بشر (الحاج أحمد حافظ) رغم أن المديونية كانت ٤٠٠ ألف جنيه . والباقى مطارد بعيد عن مصنعه .
- الحالات الكبيرة والتى تزيد عن ٢٥٠ مليون جنيه أكثر من ١٠٠٠ حالة .
- وهذه هى البيانات المتوافرة لدينا من الصحف ولكن حقيقة الأرقام لدى البنك المركزى ووزارة الداخلية (سجن أموال عامة) .

المديونيات :

- الحقيقة ثلث ما هو معلن والباقى فوائد تراكمية ومهمشة وتم تجنيبها من أرباح البنوك فى السنوات السابقة ومع هذا تصمم عليها البنوك .

التسويات :

(١) الاهتمام والأولوية للحالات الكبيرة التى تزيد عن ٢٥٠مليون جنيه .

(٢) تداول التسويات بين الفروع وإدارات البنك وكثرة الأراء تأخذ شهوراً.

(٣) الإجراءات القضائية أكبر عائق للتسويات بالإضافة إلى أنها تجعل التسويات غير عادلة تحت التهديد بالسجن .

(٤) بعض البنوك تفضل التحويل إلى المدعى الاشتراكى وهذا معناه فرض الحراسة والدخول إلى البيوت لجرد محتوياتها مع شلل تام فى المصانع حتى تدار بمعرفة المدعى الاشتراكى .

(٥) غياب الدور الرقابى المباشر من قبل البنك المركزى بهدف التسريع فى عمليات التسوية وبخاصة مع الصناعات المتوسطة والصغيرة ولحماية الصناع من أسلوب المطاردة .

(٦) الأيادى مازالت مرتعشة داخل البنوك مما يعرقل عمليات التسوية ويجعلها غير عادلة .

(٧) تعسف من بعض البنوك دون اعتبار للمصانع المتعثرة والعمالة بها فالمصلحة العامة ليس لها اعتبار فى التسويات.

عمل اللجنة باتحاد الصناعات :

■ قاصر على الحالات المستعصية التى يصل إليها بصعوبة والتى فشلت فى إيجاد حلول لها مع البنوك.

■ ليس جميع حالات التعثر مسجلة باتحاد الصناعات بل هناك جانب كبير يعتمد على الاتصال الشخصى بنا خوفاً من القبض عليه ، والبعض الأخر يخشى سمعته فى السوق .

القيادات الجديدة فى البنوك هى أساس استمرار المشكلة وإجراءات الحلول غير عادلة لذلك تعوق العمل بالمصانع .

التمويل :

■ البنوك ترفض دائماً التمويل لجميع المتعثرين رغم أن كافة البنوك أموالها متجهة لسندات الخزانة والبيع بالتقسيط والفيزا .

رغم توافر السيولة لدى البنوك وكثير من المصانع يحتاج لتمويل لشراء الخامات فقط ولو لدورة إنتاجية واحدة.

الصندوق الاجتماعى :

بعد مناشدة الصندوق الاجتماعى :

■ تتم معاونة المصانع المتوسطة والصغيرة بتمويلها بالخامات وجار دراسة هذا العرض ، ووضع القواعد التى يتم التعامل بها من خلال لجنة مشتركة بين الاتحاد والصندوق .

أخيراً ... حل مشاكل التعثر فيه حل لمشكلة البطالة وسيؤثر إيجابياً على مناخ الاستثمار.

والوضع الحالى خطير وبدون تدخل حكومى عادل ستحدث كارثة وستقلب توقعات الحكومة قلباً كما يجب تحجيم مشاركة القطاع الخاص فى التنمية، فالمشكلة لابد أن تعالج من منظور قومى وليس منظوراً مصرفياً ■

مشروع قانون الضرائب على الدخل

« يتعنت » مع المهنيين

- القانون الجديد أخضع الأرباح الرأسمالية للضريبة فى النشاط المهنى لأول مرة منذ نشأة قوانين الضرائب .
- مطلوب النص صراحة على وضع الخسائر الرأسمالية ضمن التكاليف .

» دراسة لوكيل أول وزارة المالية السابق وخبير الضرائب الحالى ... **أحمد عبدالله**

وسط غضب من المهنيين واحتجاجات من أعضاء النقابات المهنية على مشروع قانون الضرائب على الدخل يواصل مجلس الشعب مناقشاته للقانون الجديد .

ويرى المهنيون أن المشروع أفقدهم كثيراً من المزايا الموجودة فى القانون الحالى بل إنه لم يساو بينهم وبين الأنشطة التجارية والصناعية فى المزايا .

أحمد عبدالله وكيل أول وزارة المالية الأسبق والمستشار الحالى ببيت الخبرة للاستشارات الضريبية تناول مواد القانون الجديد الخاصة بالمهنيين وأساتذة الجامعات فى دراسة مهمة .

تعنت القانون الجديد للضرائب على الدخل مع الممول المهنى دون مبرر ووضع هذا التعنت فى المادة ٣٣ التى تختص بكيفية تحديد الإيرادات الداخلة فى وعاء الضريبة وذكرت أنها على أساس صافى الإيرادات خلال السنة السابقة وذكرت الفقرة الثانية من نفس المادة على أن يكون تحديد صافى الإيرادات على أساس الإيراد الناتج عن العمليات المختلفة طبقاً لأحكام هذا القانون بعد خصم التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة .

هذه المادة المفروض أنها تتعرض لكيفية تحديد الإيرادات التى نصت عليها المادة ٣٢ والتى اعتبرت أن العمل هو العنصر الأساسى فى تحقيق إيرادات المهن غير التجارية إلا إنها فى نفس الوقت نصت على إيرادات **أخرى يشملها الإيراد من المهن غير التجارية وهى : ـ**

١ ـ الربح المحقق من التصرف فى أية أصول مهنية ... (وفقاً لتعديلات لجنة الخطة و الموازنة).

٢ ـ عائدات نقل الخبرات .

٣ ـ عائدات بيع مكاتب مزاولة المهنة .

٤ ـ أية مبالغ محصلة نتيجة إغلاق المكتب .

٥ ـ أية مبالغ محصلة نتيجة التنازل عن العملاء ، وكما هو ملاحظ فقد أخضع القانون الأرباح الرأسمالية للضريبة فى النشاط المهنى لأول مرة منذ نشأة قوانين الضرائب فى حين أن القانون نفسه ينص على أن العمل هو العنصر الأساسى لتحقيق الإيراد

وليس رأس المال .

وهنا يثار سؤال مهم جداً هل إذا كان سيتم محاسبة الممول المهنى عن الأرباح الرأسمالية سيقابله الأخذ فى الحسبان ضمن التكاليف والخسائر الرأسمالية وكذلك خصم أية مبالغ يدفعها الممول المهنى فى سبيل الحصول على مقر مزاولة النشاط ضمن التكاليف اللازمة كمباشرة النشاط المعروف رأسمالى يستهلك كما جاء فى المادة ٢٥ وهى المادة الخاصة بالإصلاحات وهل ستطبق نسب الإهلاك الواردة فى هذه المادة التى وردت فى مواد القانون بخصوص النشاط التجارى والصناعى على الممول المهنى حيث لم يرد نص فى الباب الرابع الخاص بإيرادات المهن غير التجارية يقرر تطبيق نسب الإهلاك الواردة فى المادة ٢٥ على النشاط المهنى .

ما معنى أصول مهنية الوارد ذكرها فى المادة فالأصل واحد سواء كان فى منشأة تجارية أو منشأة مهنية ومثال ذلك جهاز الأشعة إذا وجد فى مستشفى وهى منشأة تجارية فهو أصل من أصول المنشأة وإذا وجد فى عيادة طبيب أشعة وهى منشأة مهنية فهو أصل أيضاً فى هذه العيادة فليس هناك أصول تجارية وأصول مهنية وغير ذلك من الأمثلة كالآثاث والآلات وأجهزة الكمبيوتر وغيرها .

لذلك فالمطلوب ما يأتى : ـ

أ ـ النص صراحة فى المادة ٣٣ على تطبيق نسب الإهلاك المنصوص عليها فى المادة ٢٥ من القانون على أصول المنشأة المهنية .

ب ـ النص صراحة على الأخذ فى الحسبان الخسائر الرأسمالية ضمن التكاليف طالما ستتم محاسبة الممول عن الأرباح الرأسمالية .

مادة ٣٤ : وهى خاصة بخصم التبرعات فقط .

وملاحظاتى على هذه المادة هى :

١ ـ تنص المادة ٣٤ من القانون على ما يلى « يخصم من صافى الإيرادات المنصوص عليها فى المادة ٣٢ من هذا القانون ... إلخ ».

والصحيح هو « يخصم من صافى الإيرادات المنصوص عليها فى المادة ٣٣ من هذا القانون ... إلخ ».

حيث إن المادة ٣٣ هى تحدد صافى الإيرادات كما جاء فى الفقرة الثانية منها وليس المادة ٣٢ التى تحدد الإيرادات الخاضعة للضريبة .

ويؤيد ذلك ما جاء فى القانون الحالى ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ وتراجع المادتان ٦٧ و ٦٨ من هذا القانون .

٢ ـ قبل أن نتطرق للتبرعات فالمنطق يقول إن أى شخص يريد أن يتبرع لابد أن يكون لديه فائض من نشاطه سواء صافى ربح أو صافى إيراد وليس

معقولاً فعلاً ألا يكون لدى أى شخص صافى دخل ثم يتبرع فمن أين له هذه المبالغ التى يتبرع بها.

إلا إن المشرع سواء فى القانون الحالى أو فى القانون المقترح اعتبر التبرعات من التكاليف قبل الوصول إلى صافى الربح وهذا يخالف ما ذكرناه فى الفقرة الأولى إلا إنه أقر خصم التبرعات من صافى الإيرادات فى النشاط المهنى وهو يطابق ما ذكرناه فى الفقرة الأولى.

والغريب حقاً إنه فى مشروع القانون المقترح اعتبر التبرعات المدفوعة للحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة ضمن التكاليف فى المادة ٢٣ أى قبل الوصول إلى صافى الربح فى البند ٨ من هذه المادة فى حين نص فى البند ٩ من نفس المادة على خصم مالا يزيد عن ١٠٪ من الربح السنوى الصافى للممول بالنسبة للتبرعات والإعانات المدفوعة للهيئات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية المصرية المشهرة طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومى ومؤسسات البحث العلمى المصرية ومن المعروف أنه لكى يتم الوصول إلى صافى الربح للممول لابد أولاً من خصم كافة التكاليف ومنها التبرعات بشقيها فكيف سيتم حساب نسبة الـ ١٠ ٪ من صافى الربح السنوى ونحن لم نصل بعد لصافى الربح ويحتاج الأمر إلى عملية حسابية معقدة للوصول للنسبة التى تخصم ضمن التكاليف مما سيؤدى إلى حدوث مشكلات وعدم فهم سواء بالنسبة للممولين أو مأمورى الضرائب فى حين أن العملية تكون فى منتهى السهولة لو نص فى القانون على خصم التبرعات بشقيها من صافى الربح بعد تحديده كما يحدث فى النشاط المهنى .

٣ ـ نصت المادة ٣٤ على خصم نوعين من التبرعات : ـ

أ ـ التبرعات المدفوعة أو التى تؤول للحكومة ووحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة بما لا يجاوزها فى الإيراد السنوى هذا فى النشاط المهنى فى حين اعتبرها القانون المقترح من التكاليف وتخصم بالكامل أياً كان مقدارها أو قيمتها فى النشاط التجارى حتى لو أدت إلى حدوث خسائر حيث لم ينص على أن تخصم بما لا يجاوز صافى الإيراد السنوى كما نص فى النشاط المهنى وفى هذا

تفرقة بين الممول التجارى و الصناعى والممول المهنى لذلك لابد أن تكون المعاملة واحدة للممولين وينص على خصم التبرعات من صافى الربح كما ذكرنا سابقاً وفى حدود هذا الصافى لسهولة حساب النسب التى تخصم إذ ليس معقولاً أن يتبرع الممول وليس لديه صافى ربح .

ب ـ الإعانات المدفوعة للهيئات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية المصرية ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة لإشراف الحكومة ومؤسسات البحث العلمى المصرية ... وذلك دون تحديد نسبة لها ووافق مجلس الشورى عليها كما هى إلا إن لجنة الخطة والموازنة فى مجلس الشعب حددت نسبة لا تجاوز ١٠ ٪ من صافى الإيراد السنوى وخيراً فعل ذلك .

٤ ـ ألغى مشروع القانون المقترح خصم أقساط التأمين على حياة الممول والتأمين الصحى لمصلحته أو مصلحة زوجته أو أولاده القصر حيث كانت تخصم فى القانون الحالى بواقع ١٥ ٪ من صافى الإيراد الخاضع للضريبة أو ١٠٠٠ جنيه أيهما أقل . وفى هذا ظلم شديد للممول المهنى والدليل على ذلك أن القانون المقترح أقر خصم هذه الأقساط فى النشاط التجارى والصناعى فى المادة ٢٣ بند ٧ بحيث لا تجاوز الـ ٣٠٠٠ جنيه طبقاً لتعديلات لجنة الخطة والموازنة بمجلس الشعب كما أقر خصم هذه الأقساط فى المرتبات وما فى حكمها فى المادة ١٣ بند ٤ وأضاف إليها أية أقساط تأمين لاستحقاق معاش.

أين المساواة بين الممولين ولماذا هذه التفرقة والانحياز لأصحاب النشاط التجارى والصناعى وأصحاب المرتبات ضد أصحاب المهن غير التجارية .

لذلك :

فالمطلوب هو إقرار خصم أقساط التأمين على الحياة والتأمين الصحى لمصلحة الممول ومصلحة زوجته والأولاد القصر ضمن المبالغ التى تخصم من صافى الإيرادات بما لا يجاوز ٣٠٠٠ جنيه كما أقر فى النشاط التجارى والصناعى .

٥ ـ ألغى القانون المقترح خصم المبالغ المؤداة للنقابات لتمويل نظمها الخاصة بالمعاشات فى حدود ١٠ ٪ من صافى الإيراد كما هى فى القانون الحالى .

فى حين أقر لأصحاب المرتبات خصم اشتراكات العاملين فى صناديق التأمين الخاصة على الرغم من الأساس فى تحقيق الإيراد بالنسبة لأصحاب

المرتبات وأصحاب المهن غير التجارية هو العمل أى أن الأساس واحد وفى هذه تفرقة أخرى ضد الممول المهنى .

٦ - ألغى القانون المقترح خصم نسبة الـ ١٥٪ مقابل الاستهلاك المهنى كما هى الآن فى القانون الحالى فى حين أقر خصم إعفاء شخصى لأصحاب المرتبات مبلغ ٤٠٠٠ جنيه ووافق عليها مجلس الشعب خاصة أن العمل هو الأساس فى تحقيق الإيراد سواء للمهن غير التجارية أو المرتبات .

لذلك :

لابد من إعادة النص على خصم المبالغ المؤداة للنقابات لتمويل نظمها الخاصة بالمعاشات وكذلك خصم نسبة الـ ١٥٪ مقابل الاستهلاك المهنى حتى تتحقق المساواة بين أصحاب المهن غير التجارية وأصحاب المرتبات خاصة أن العمل هو أساس فى تحقيق الإيراد لهما .

مادة ٣٥ :

تنص هذه المادة على ما يلى : -

« يخصم من إجمالى إيراد الممول ١٠٪ مقابل جميع المصروفات اللازمة لتحقيق الإيراد ما لم تكن هذه المصروفات أكثر من هذه النسبة وذلك من واقع الحسابات المنتظمة أو المستندات طبقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية ووفق مبادئ محاسبية يصدر بها قرار من الوزير ».

وقد رفع مجلس الشورى النسبة إلى ١٥٪ ووافق على بقية نص المادة كما هى وخيراً فعل .

إلا إن لجنة الخطة والموازنة بمجلس الشعب عدلت المادة لتصبح كما يلى : -

« يخصم من إجمالى إيرادات الممول جميع المصروفات اللازمة لتحقيق الإيراد من واقع الحسابات المنتظمة المؤيدة بالمستندات طبقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية ووفق قواعد محاسبية يصدر بها قرار من الوزير ويكون الخصم بنسبة ١٠٪ فى حالة عدم إمساك دفاتر ».

أى إن تعديل لجنة الخطة والموازنة ألغى المحاسبة طبقاً للمستندات إذا لم يمسك الممول دفاتر منتظمة وفى هذا ظلم للممول المهنى يوضح كما يلى : -

١ - تنص المادة ٧٧ فقرة أولى من القانون المقترح على إلزام الممولين ومنهم الممول المهنى بإمساك الدفاتر والسجلات التى تستلزمها طبيعة المهنة فى حالات ثلاث :

أ - إذا تجاوز رأس المال المستثمر خمسين ألف جنيه . « ويلاحظ أنه فى النشاط المهنى أن العمل هو العنصر الأساسى فى تحقيق الإيراد وليس رأس المال كما إن الممول المهنى غير ملزم بعمل حسابات ختامية ومركز مالى ».

ب - إذا تجاوز رقم أعماله السنوى ٢٥٠ ألف جنيه .

جـ - إذا تجاوز صافى ربحه السنوى وفقاً لأخر ربط

ضريبى نهائى ٢٠ ألف جنيه .

وبذلك فإن الممول الذى لا تنطبق عليه هذه الحالات الثلاث غير ملزم بإمساك دفاتر وهو حق قانونى يقضى بأنه من لا تنطبق عليه هذه الحالات تتم محاسبته طبقاً للمستندات المؤيدة لإيراداته وتكاليفه . إذ ليس من المعقول أن القانون لا يلزم الممول بإمساك دفاتر منتظمة ثم يقوم نفس القانون بمعاقبته فى المادة ٣٥ بأنه إذا لم يمسك دفاتر منتظمة تخصم منه ١٠ ٪ من إجمالى الإيرادات طبقاً لتعديل لجنة الخطة والموازنة دون محاسبته طبقاً للمستندات كما نص على ذلك القانون المقترح الوارد من الحكومة وموافقة مجلس الشورى عليه أى إن هناك تناقضاً بين المادة ٣٥ طبقاً لتعديل لجنة الخطة والموازنة والمادة ٧٧ من القانون المقترح فى حين لا يوجد تناقض بين المادتين طبقاً للمشروع الوارد من الحكومة وموافقة مجلس الشورى عليه .

٢ - إن النسبة المقترحة مقابل جميع التكاليف سواء ١٠٪ أو ١٥٪ « هى فى القانون الحالى ٢٥٪ » نسبة فيها ظلم كبير جداً بالنسبة للممول المهنى فلا يوجد نشاط تكون نسبة صافى ربحه ٩٠٪ حتى فى النشاط التجارى للممولين الذين لا يمسكون دفاتر ويحاسبون تقديرياً فأعلى نسبة مجمل ربح ليس صافى ربح لا تزيد بأى حال من الأحوال عن ٦٠ ٪ يخصم منها بعد ذلك مصروفات العمومية والإدارية طبقاً للمستندات أى إن صافى ربحه سيكون أقل من ٦٠٪ فلماذا هذا الظلم مع الممول المهنى وأين المساواة بينه وبين الممول التجارى أو الصناعى فالمطلوب هو زيادة النسبة لأكثر من ٢٥٪ كما فى القانون الحالى أو على الأقل الإبقاء عليها وليس تخفيضها خاصة أنه تم إلغاء المبالغ التى كانت تخصم من صافى إيراد الممول المهنى كالاستهلاك المهنى والمبالغ المؤداة للنقابات لتمويل نظمها الخاصة بالمعاشات والتأمين على الحياة والتأمين الصحى .

أما ما يقال أن النسبة العالمية بالنسبة لهذه التكاليف تتراوح ما بين ٥٪ و ٧ ٪ فإن هذه النسبة العالمية كانت منذ أول قانون للضرائب فى عام ١٩٣٩ حتى الآن أى ما يقرب من ٦٦ عاماً .

٣ - و يؤيد الظلم أيضاً للممول المهنى أن القانون أخضع للضريبة الأرباح الناتجة من تأجير العقار أو جزء منه بنظام الإيجار محدد المدة بعد خصم ٤٠ ٪ من الإيجار الفعلى مقابل

جميع التكاليف فى حين أن نسبة النشاط المهنى ١٠ ٪ أو ١٥ ٪ أو ٢٥ ٪ طبقاً للقانون الحالى .

فإذا كان هناك ممولان يمتلك كل منهما شقة : الأول قام بإعدادها لمزاولة نشاط مهنى وتكلف فى سبيل ذلك مبالغ كثيرة : والثانى يقوم بتأجير شقته خالية بإيجار محدد المدة وقد يتكلف المستأجر إعدادها للسكن دون أن يتكلف المالك أى مبالغ فيأتى القانون ليخصم للأول ١٠٪ مقابل جميع التكاليف ويخصم للثانى ٤٠٪ مقابل عدم وجود التكاليف ... أين العدل فى ذلك ؟ إن ذلك سيؤدى إلى أن يخفى الممول المهنى بعض إيراداته خاصة تلك التى لا يمكن للمصلحة معرفة حقيقتها إلا إذا ذكرها الممول .

لذلك :

فالمطلوب هو زيادة الخصم مقابل جميع التكاليف اللازمة لمباشرة النشاط أو على الأقل الإبقاء عليها كما هى فى القانون الحالى مع الإبقاء على نفس المادة طبقاً للمشروع الوارد من الحكومة والتى وافق عليها مجلس الشورى واستبعاد التعديل الذى تم بمعرفة لجنة الموازنة فى مجلس الشعب حتى يمكن محاسبة الممول الذى يمسك دفاتر منتظمة طبقاً للمستندات المؤيدة لإيراداته وتكاليفه حتى تتحقق المساواة بين أصحاب المهن غير التجارية وأصحاب النشاط التجارى والصناعى .

٤ ـ ألغى القانون ترحيل الخسائر فى النشاط المهنى فى حين أبقى عليه فى النشاط التجارى فى المادة ٢٩ من القانون .

علماً بأن القانون الحالى يقر مبدأ ترحيل الخسائر فى النشاط المهنى كما جاء فى المادة ٦٩ من القانون فى فقرتها الأخيرة .

وفى ذلك ظلم آخر للممول المهنى وعدم مساواة بينه وبين الممول التجارى أو الصناعى كأنه غير وارد أصلاً أن تتحقق خسارة فى النشاط المهنى وهذا مرفوض عقلاً .

لذلك :

لابد من النص فى المادة ٣٥ من القانون المقترح فى فقرتها الأخيرة على تطبيق حكم المادة ٢٩ على أصحاب المهن غير التجارية .

مادة ٣٦ : « خاصة بالإعفاءات »

١ ـ لم يتضمن القانون إعفاء المعاهد التعليمية إلا إن مجلس الشورى ولجنة الخطة والموازنة بمجلس الشعب أضافا الإعفاء وعدلت لجنة الخطة لفظ المعاهد إلى المنشآت حيث إن الكتاب الثانى يخاطب الأشخاص الطبيعيين والمنشأة قد تكون فردية أما إذا كانت شخصية معنوية فإنها تخضع لأحكام الكتاب الثالث الخاص بالأشخاص

الاعتبارية.

٢ ـ نصت المادة على إعفاء إيرادات تأليف وترجمة الكتب والمقالات الدينية والعلمية والثقافية والأدبية.

والسؤال هنا : لماذا هذا التصنيف هل توجد أصناف أخرى خاضعة ؟ فأى كتاب يمكن تصنيفه تحت أى نوع من هذه الأنواع .

لذلك :

لابد من إلغاء هذا التصنيف والاكتفاء بالنص على إعفاء إيرادات تأليف وترجمة الكتب والمقالات فيما عدا ما يكون ناتجاً من بيع المؤلف أو المترجم لإخراجه فى صورة مرئية أو صوتية .

٣ ـ بالنسبة لإعفاء إيرادات أعضاء هيئات التدريس فى الجامعات والمعاهد وغيرها من مؤلفاتهم التى تطبع لتوزيعها على الطلاب .

هذا الإعفاء تقرر فى القانون ٥٩ لسنة ١٩٧٥ بإضافته للقانون ١٤ لسنة ١٩٣٩ فى المادة ٧٦ مكرراً وفى ذلك الوقت لم يكن هناك إعفاء لتأليف وترجمة الكتب والمقالات حيث بدأ هذا الإعفاء فى القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ .

والسؤال هنا : لماذا النص على إعفاء إيرادات أعضاء هيئات التدريس من الضريبة فى بند مستقل ؟ وصدر النص صراحة فى البند السابق عليه بإعفاء التأليف والترجمة نهائياً من الضريبة بما فيها تأليف الكتب الجامعية التى توزع على الطلاب هل لو قام أستاذ جامعى بتأليف كتاب لتوزيعه على الطلاب وتبقى منه عدد معين قام ببيعه للجمهور العادى يخضع هذا العدد للضريبة ؟ والجواب لأنه سيطبق عليه البند السابق بإعفاء التأليف من الضريبة .

لذلك :

يجب إلغاء النص الخاص بإعفاء إيرادات أعضاء هيئات التدريس فى الجامعات والمعاهد اكتفاء بالنص السابق عليه فى نفس المادة الخاص بإعفاء التأليف والترجمة نهائياً من الضريبة .

مادة ٦٩ :

هذه المادة جاء فى الفصل الأول «الخصم» من الباب الثانى « المهن غير التجارية » من الكتاب الخامس «الخصم والتحصيل والنفقات المقدمة لحساب الضريبة »

وتنص المادة على ما يلى :

« تلتزم الجهات المنصوص عليها فى المادة ٥٨ من هذا القانون أن تخصم لحساب الضريبة ٥٪ من كل مبلغ يزيد على ١٠٠ جنيه تدفعه إلى أصحاب المهن غير التجارية التى يصدر بها قرار من الوزير» .

وهذه المادة مقابل المادة ٨٩ من القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ كما تقابل المادة ٧٤ من القانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ المعدل للقانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ وقد صدر قرار وزير المالية رقم ١٦٩ لسنة ١٩٨٢ الذى يحدد

المهن غير التجارية .

ويفهم من هذه المادة أن قرار الوزير بتحديد المهن غير التجارية هو تحديد المهن الخاضعة للخصم والإضافة لحساب الضريبة بالنسب المشار إليها فى مواد القانون وليس تحديد المهن غير التجارية الخاضعة عموماً لأحكام المواد القانونية المتعلقة بإيرادات المهن غير التجارية سواء فى القانون الحالى أو المقترح .

وقد نتج عن ذلك صدور حكم من محكمة النقض فى الطعن رقم ١٢٠١ لسنة ٦١ قضائية جلسة ١٩٩٨/١٢/١٥ بإخضاع مهنة السباك للضريبة على المهن التجارية .

استناداً إلى أن قرار وزير المالية بتحديد المهن غير التجارية هو قرار بتحديد المهن الخاضعة للخصم تحت حساب الضريبة وليس تحديد هذه المهن على سبيل الحصر التى تخضع لأحكام إيرادات المهن غير التجارية .

وهذا الحكم على درجة كبيرة من الأهمية إذ سيترتب على ذلك دخول مهن كثيرة غير السباك ضمن المهن غير التجارية ما دام الممول يزاولها بصفة مستقلة ويكون العنصر الأساسى فى تحقيق الإيراد هو العمل كما ذكر الحكم فى حيثياته .

لذلك :

لابد أن تنص صراحة فى نهاية البند ١ من المادة ٣٢ من القانون المقترح عبارة ويصدر قرار من الوزير بتحديد المهن غير التجارية الخاضعة لأحكام هذا الباب .

ملاحظة مهمة وأخيرة

من المعروف إنه يجرى العمل فى مصلحة الضرائب منذ صدور القانون ١٤ لسنة ١٩٣٩ حتى الآن إنه تتم محاسبة أصحاب المهن غير التجارية على أساس المبدإ النقدى أى محاسبة الممول على ما قبض وصرف فعلاً خلال سنة المحاسبة سواء يخص هذه السنة أو سنوات سابقة أو سنوات لاحقة وقد جرى العمل على تطبيق المبدإ النقدى استناداً لما تنص عليه المادة ٧٣ من القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ وما يقابلها من نصوص فى القوانين السابقة من أنه يجب على كل ممول أن يسلم إلى كل من يدفع له مبلغاً مستحقاً له بسبب ممارسة المهنة كأتعاب أو عمولة أو مكافآت أو أى مبلغ آخر خاضع لهذه الضريبة إيصالاً موضحاً به التاريخ وقيمة المبلغ المحصل موقعاعليه منه ويستخرج هذا الإيصال من دفتر ذى قسائم مسلسلة تسلمه مصلحة الضرائب لكل ممول .

وإذا نظرنا إلى هذه المادة نجد أنها تتعلق بالإيرادات إلا إنه لا يوجد أى نص يدل على احتساب التكاليف على أساس المبدإ النقدى .

لذلك :

لابد من النص صراحة فى القانون المقترح على أن تتم محاسبة أصحاب المهن غير التجارية على أساس المبدإ النقدى .

التمويل العقارى إطلالة ونظرة تفاؤل

الأستاذ / حسين إسماعيل
رئيس قطاع / فرع مدينة نصر / بنك التعمير والإسكان

قد يتبادر إلى المتابع للنتائج التى أفرزها التطبيق العملى لقانون التمويل العقارى رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ إحساساً بضعف فرص النجاح مقارناً بتجارب الدول الأخرى التى سبقتنا فى تطبيق آليات النظام ، وقد يكون هذا الإحساس قد تولد نتيجة تصور الكثيرين أنه بمجرد أن يعلن عن العمل بالقانون ستتسابق البنوك فى رصد مئات الملايين لتمويل ما يقدم إليها من طلبات ، ويتم الإعلان عن الترخيص لعشرات من شركات التمويل العقارى خلال العام الأول من عمر القانون ، فى حين أن الواقع العملى لم يحقق الأولى كما لم يحقق الثانية .

والمحلل للقضية لابد وأن ينظر إليها من عدة أبعاد .

أولاً :-

تجارب الدول الأخرى التى حققت نجاحاً فى تطبيق آليات النظام خاصة إذا ما أخذنا نموذج التجربة الأمريكية سنجد أن بداية التطبيق ترجع إلى عشرات السنين وأنه لم يتم التوصل إلى النظام المثالى الحالى سوى بعد إدخال العديد من التعديلات والمتغيرات واللجوء إلى البدائل المتاحة التى أفرزت فى النهاية نظاماً متعدد الآليات سواء فى السوق الأولية لتنشئة الرهون العقارية ما بين مؤسسات التمويل العقارى المتمثلة فى شركات الرهن العقارى MORTGAGE COMPANIES والبنوك التجارية ، وبنوك الادخار ومؤسسات الادخار والإقراض وبنوك الاتحادات الاقتصادية وأجهزة تمويل الإسكان المحلية أو فى السوق الثانوية التى يتم فيها تداول الرهون العقارية والأوراق المالية المضمونة بالرهون العقارية عندما يقوم المستثمرون فى سوق رأس المال الثانوى بشراء تلك الأصول من مؤسسات التمويل العقارى المختلفة إذن كما تتعدد الآليات التى تقدم التمويل ، تتعدد أيضاً الآليات التى تقوم بدور شركات التوريق والتى تتمثل فى البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والإقراض وشركات الاستثمار التى تقوم بشراء القروض العقارية بتكوين رصيد منها والاحتفاظ بها أو القيام بتحويلها إلى أوراق مالية مضمونة برهن عقارى وبيعها إما إلى الوسطاء أو المستثمرين مباشرة فى السوق الثانوى ... وبالتالى فإن ما يمر به النظام فى مصر والذى لا يزال وليداً من الطبيعى أن يحتاج إلى الوقت الكافى لإدخال التعديلات وسد الثغرات والبحث عن الحلول للمعوقات التى حالت دون تحريك السوق وتنشيطه

بالمعدلات المرجوة ... ولعل المتابع للمتغيرات التى بدأ قانون التمويل العقارى من خلالها مرحلة جديدة من الانطلاق بعد تصحيح مساره بحزمة من الإجراءات التى اتخذتها الحكومة ومن بينها تعديل اللائحة التنفيذية للقانون لتوسيع قاعدة المستفيدين وتفعيله بالقدر الذى يلبى احتياجات المواطنين ، كذلك تعديل بعض أحكام قانون البنك المركزى رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٢ بما يسمح بإضافة نشاط التمويل العقارى لأنشطة الإئتمان وإعلان السيد / محافظ البنك المركزى أن نسبة الـ ٥٪ المخصصة للتمويل العقارى من إجمالى محفظة القروض المجمعة للجهاز المصرفى والتى تتيح ٢٠ مليار جنيه يمكن ضخها فى النشاط لتحريك وإعادة الروح لسوق العقارات . بالإضافة إلى بروتوكول التعاون الذى تم توقيعه مؤخراً بين صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقارى والبنك الأهلى المصرى لتمويل شراء ألف وحدة سكنية بنظام التسجيل العقارى ، كما تضمنت أهم التعديلات أساليب تقييم العقارات وتأهيل خبراء ووسطاء التمويل وتسهيل إجراءات التأمين وغيرها ... ولعل مردود هذه المتغيرات والذى يعكس الحركة التى بدأت تشهدها السوق توقيع ٤٥٠ اتفاق تمويل خلال الشهور الثلاثة الماضية ومن المنتظر أن تصل إلى ١٠٠٠ عقد بنهاية يونيو القادم ... لعل المتابع لهذه المتغيرات يدرك أننا نسير الآن فى الاتجاه الصحيح ...

ثانياً :-

تكلفة الحصول على التمويل ويمكن أن نضعها فى مجموعتين ، الأولى وتشمل مختلف المصروفات التى يلتزم طالب التسجيل بسدادها (أتعاب خبير التقييم ، رسوم التسجيل ، رسوم التأمين ، المصروفات الإدارية) حتى لو أضيف بعضها إلى مبلغ القرض وتمت جدولته والثانية تتمثل فى معدل الفائدة أو العائد الذى تطبقه شركات التمويل العقارى التى أنشئت حتى الآن وهو ١٤ ٪ سنوياً وإن كنت أتفق مع الرأى الذى ينادى بالعمل على تخفيض المصروفات إلى أقل قدر ممكن إلا أنها فى رأيى لا تمثل وزناً نسبياً كبيراً فى عدم دوران حركة السوق وعدم إقبال الراغبين فى الشراء على طلب التمويل ... وأن السبب الرئيسى والمباشر فى ذلك إنما يرجع إلى ارتفاع معدل الفائدة على التمويل والذى تصل تكلفته الحقيقية إلى ما يزيد عن ١٥٪ سنوياً إذا ما أعدنا نسبة ٢٪ التى يلتزم المستثمر بسدادها مناصفة مع الممول للمساهمة فى موارد الصندوق وهى تكلفة من الصعب تحملها عن قطاعات كبيرة من شرائح المجتمع المصرى للظروف الاقتصادية العامة .

ومما يجدر الإشارة إليه إن من أهم أسباب نجاح تجربة التمويل العقارى التوازن فى العلاقة بين مستوى دخل الفرد وثمن العقارات ومعدل الفائدة فكلما ارتفع الدخل زادت

القدرة الشرائية للأفراد ، كذلك كلما انخفضت التكلفة (أثمان العقارات) وانخفض العائد كلما زاد ذلك من انتعاشة السوق وازدهار النظام ...

إذن يجب أن يتحقق التوازن بقدر الإمكان فى العلاقة بين الدخل والتكلفة وسعر الفائدة وهى حالياً غير ذلك فى السوق المصرى لعدم قدرته على استيعاب سعر الفائدة بواقع ١٤ أو ١٥ ٪ فى حين تستوعب أسواق أخرى معدلات فائدة تزيد عن ٢٠٪ سنوياً كما فى السوق الأمريكية التى تعمل فى ظل توفر العناصر الثلاثة للمعادلة التى لازلنا نبحث عن كيفية تحقيقها وهى التوازن بين عناصر الدخل والتكلفة وسعر الفائدة .

إن ارتفاع تكلفة الحصول على التمويل موضوع متشابك تضيق المساحة المخصصة للمقال عن إمكانية طرحه تفصيلاً ، ولا يفوتنا أن نشير فى هذا المجال إلى رؤوس موضوعات تتعلق بعدم مقدرة شركات التمويل العقارى عن تحديد أسعار الفائدة بمعدلات تقل عما تم تطبيقه لعامل مهم هو تكلفة (عائد) الفرصة البديلة كما وأن البنوك وبصفة عامة لم تعلن حتى الآن عن مشاركتها فى المنظومة لأسباب تخرج عن إرادتها أيضاً ترجع إلى سببين الأول هو وجود عديد من أنواع الإئتمان يقدمه الكثير من البنوك تتيح التمويل اللازم للراغبين فى الشراء بمعدلات فائدة قد لا تزيد عن الأسعار السارية بالسوق والمعلنة من جانب شركات التحصيل العقارى ولمدد تقترب أيضاً من المدد المطبقة والثانى عدم إمكانية النزول بمعدلات الفائدة عن تكلفة الحصول على الأموال COST OF FUND وهى تختلف من بنك لآخر ... إذن القضية المطروحة تتلخص فى سؤال يطرح نفسه بشدة من هى الجهة التى يمكن أن تتحمل فرق معدل الفائدة بين الأسعار السارية بالبنوك وشركات التمويل العقارى وبين السعر الذى يحقق الإنطلاقة المنشودة فى حركة السوق للتخلص من هذا الكم الهائل من العقارات المتعثر تسويقها وعودة البنوك إلى تمويل مراحل إنشاء عقارات جديدة تستوعب الكثير من الأيدى العاملة العاطلة وتبث النشاط فى مختلف قطاعات الاقتصاد .

■ هل يمكن التفكير فى إلغاء مساهمة كلا من الممول والمستثمر فى موارد صندوق الدعم بنسبة ٢٪ مناصفة بينهما مما يحقق تخفيض عبء التمويل عن كاهل المشترين بذات النسبة مع إمكانية تعظيم موارد الصندوق من خلال مصادر عديدة أخرى « يضيق المجال لذكرها»؟

■ هل يمكن أن يقرض البنك المركزى بعض البنوك تمويلاً فى الحدود التى يراها بمعدلات فائدة تتراوح بين ٨ ـ ١٠ ٪ ولمدد تصل إلى ١٥ سنة ليتم إعادة توظيفها من جانب البنوك فى نشاط التمويل العقارى بمعدل فائدة يزيد ٢٪ عن سعر البنك المركزى (مثلما حدث من

قبل بهدف تمويل شراء السلع الاستهلاكية والقروض الشخصية وبمعدلات فائدة تقل كثيراً عن المقترح) ؟

- هل يمكن إعفاء بعض البنوك من جانب من الاحتياطى القانونى بحيث يوجه إلى التمويل العقارى ؟
- هل يمكن أن تبدأ البنوك فى التفكير فى آلية تمويل تعتمد على الاستثمارات الخارجية الغير مباشرة عن طريق إصدار سندات يفوق العائد عليها معدلات العوائد بالأسواق المثيلة ويضع فى الاعتبار تغطية معدل العائد لجانب من مخاطر تغيير أسعار الصرف ؟.

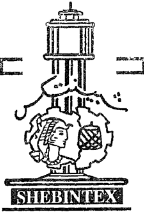
إنها مجرد تصورات لرؤوس موضوعات يمكن أن تفتح المجال لحوار متعمق ومدروس يساهم فى تحقيق مزيد من سرعة رتْمِ الأداء بالسوق .

ثالثاً :ـ

محدودى الدخل وقد تضمنت المادتين (٥ ، ٢٥) بالقانون التزام الحكومة فى سبيل تدبير التمويل العقارى بتوفير مساكن اقتصادية لذوى الدخول المنخفضة ، وفى هذا البعد يمكن القول أن البروتوكول الموقع بين صندوق الدعم والبنك الأهلى المصرى هو بمثابة معالجة فعالة وعملية بأسلوب الدعم الذى يقدمه الصندوق للمشترين محدودى الدخل بسداد نسبة تعادل ١٥٪ من قيمة الوحدة بحد أقصى عشرة آلاف جنيه كبديل عن أسلوب تحمل فرق معدل الفائدة طوال مدة القرض (٢٠) سنة على أن يتولى البنك الأهلى تمويل نسبة ٦٥٪ من ثمن الوحدة بمعدل فائدة ١٢ ٪ وسداد المشترى لنسبة ٢٠ ٪.

وجدير بالذكر أن الفترة المقبلة ستشهد تأسيس شركات للتصنيف الإئتمانى تعمل تحت إشراف البنك المركزى بهدف تسهيل عملية الإقراض ، وأن نشاط التمويل العقارى سيشهد تطوراً كبيراً بقيادة البنوك التى يتولى الجديد منها الآن دراسة الآلية التى تتناسب وطبيعة مصادر أمواله ...

وإن كنا قد أطللنا بنظرة تفاؤل على ما يجرى من أحداث بساحة التمويل العقارى فلعله يكون من الفأل الحسن أيضاً تمتد تلك الإطلالة للتبشير بالنتائج الطيبة التى حققها البنك خلال العام الماضى ، وما سيتحقق بمشيئة الله فى نهاية العام الحالى وهو ما تعلن عنه النتائج التى تحققت فى نهاية الربع الأول ليصبح عام ٢٠٠٥ إن شاء الله عام تجاوز السنوات العجاف والوصول لمرحلة تأكيد النجاح وبلوغ سنوات الرخاء ... أما عمق الإطلالة فلابد أن يشعرنا جميعاً لأن نشهد عملاقاً مصرفياً واقتصادياً متميزاً على أرض الواقع ... وهذا موضوع آخر ■



تمثـــل

شركة مصر / شبين الكوم للغزل والنسيج

صناعة الغزل والنسيج

واجهة مصر الصناعية المتقدمة فى هذا المجال ـ وتلك الحقيقة يؤكدها حجم ونوعية إنتاجها من الغزول وكذلك الإقبال المطرد الذى يلاقيه إنتاجها من هذه الغزول فى أسواق العالم شرقاً وغرباً .

- والشركة تفخر بإنتاجها المتطور والمتنوع من الخيوط : السميكة ـ والمتوسطة ـ والرفيعة وكلها تتطابق وأرقى المواصفات العالمية .
- قطـــن ١٠٠ ٪
- **الطرف المفتوح** : من نمرة ٨ إلى نمرة ١٨ (O . E) .
- **الغــزل الحلقــى** : من نمرة ٢٤ إلى نمرة ٤٠ مسرحة وممشطة مفردة ومزوية للنسيج والتريكو .
- **ومن النمر الرفيعة** : من نمرة ٥٠ إلى ٩٤ ممشطة مفردة ومزوية للنسيج والتريكو .
- **خيوط الحياكة** : من نمرة ٢٠ إلى نمرة ٩٤ .
- **الخيوط المخلوطة** :
  - بوليستر / قطن ، بوليستر / فسكوز .

    من نمرة ١٨ إلى نمرة ٤٠ مسرحة للنسيج والتريكو مفردة ومزوية .
  - خيوط الشانيهات بأنواعها المختلفة .
- **الإكريلك** :

وقد أضافت إلى إنتاجها المتميز من القطن والمخلوط والطرف المفتوح خطاً جديداً لإنتاج الآتى :

* غزل الإكريلك : من نمرة ٢٨ مترى إلى ٥٠ نورمال وهاى بالك نسيج أو تريكو بالنظام الصوفى .
* غزل الإكريلك قطن / قطنى ٥٠ / ٥٠

وتغزو أسواق الشركة أسواق أوربا وآسيا حيث تقوم بتصدير معظم إنتاج مصانعها من خيوط الغزول المختلفة إلى مجموعة دول الاتحاد الأوربى ـ وباقى دول أوربا الغربية ـ وأسواق دول أوربا الشرقية ـ وأسواق الولايات المتحدة الأمريكية ـ كندا ـ اليابان ـ تايوان ـ وسوريا ـ قبرص ـ تركيا ـ لبنان .

الإدارة والمصانع : شبين الكوم　　　　برقياً : شبينتكس .

تليفون : ٣١٤٠٠٠ ـ ٣١٤٢٠٠ ـ ٣١٤٣٠٠ (٠٤٨)

المكاتب : ـ الإسكندرية ت : ٤٨٣٣١٨٤ ـ ٤٨٦٥٢٣٦

ـ القاهرة ت : ٣٥٤٠٤٩٧

Fax : (048) 314100

بحث فى

مشاكل الاستثمار والتنمية في السودان

دكتور

محمد فرح عبد الحليم

أستاذ الإدارة بجامعة النيلين

والمراجع القانونى والأمين العام المساعد للاتحاد العربى لخبراء المحاسبة القانونية

يتحدث هذا البحث عن :

١ ـ خلفية تاريخية عن السودان .

٢ ـ مميزات القطاع الزراعى كقطاع رائد فى الاقتصاد السودانى .

٣ ـ الاحتياجات التمويلية للمزارعين .

٤ ـ التنمية والتكوين الرأسمالى .

٥ ـ دور مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية .

٦ ـ فلسفة التمويل كما يراها الباحث .

٧ ـ العوائق الاجتماعية مشكلة البطالة ، التعاونيات ، ترقية الصادرات .

٨ ـ النتائج والتوصيات .

خطة البحث :

مشكلة البحث :

يحظى السودان بموارد طبيعية هائلة ويقر العالم كله بأنه سلة غذاء العالم ولكن للأسف قد يتألم بعض سكان مناطق السودان جوعاً.

فروض البحث :

يفترض الباحث أن المشكلة الرئيسية هى عجز التمويل ويتفرع من ذلك :

أ ـ عدم تهيئة المناخ الاستثمارى للمستثمرين العرب والأجانب .

ب ـ التخلف التكنولوجى .

جـ ـ قلة التدريب .

د ـ بعض الموروثات والعادات الاجتماعية البالية .

هـ ـ زيادة البطالة .

و ـ عدم قدرة الموارد الداخلية بما فيها التعاونيات من تغطية العجز التمويلى .

أدوات البحث :

اعتمد الباحث فى أدواته البحثية على : ـ

أ ـ مقابلاته مع شخصيات اقتصادية ومصرفية لمعرفته التامة بهم .

ب ـ خلفية الباحث كمصرفى سابق له خبرة ٢٥ عاماً فى الجهاز المصرفى .

جـ ـ النشرات والمطبوعات الصادرة من الجهاز الحكومى (بنك السودان ـ وزارة التجارة ـ وزارة المالية ـ تقارير البنوك) الجمارك ـ الضرائب .

د ـ بعض الكتب والمراجع الرئيسية .

هـ ـ رسائل دكتوراه وماجستير فى ذات المجال .

و ـ قيام الباحث بالإشراف على العديد من الرسائل المماثلة .

هيكل البحث :

يتكون البحث من خلفية تاريخية عن السودان ، مميزات القطاع الزراعى كقطاع رائد فى الاقتصاد السودانى ، ثم الاحتياجات التمويلية للمزارعين ، التنمية والتكوين الرأسمالى ، دور مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية ، فلسفة التمويل كما يراها الباحث ، العوائق الاجتماعية مشكلة البطالة ، التعاونيات ، ترقية الصادرات ، النتائج والتوصيات .

١ ـ خلفية عن السودان :

يقع السودان فى الشمال الشرقى لقارة إفريقيَّة فى مساحة تبلغ مليون ميل مربع وتحده مصر من الشمال وليبيا من الشمال الغربى وتشاد وإفريقيَّة الوسطى من الغرب والكونغو الديمقراطية من الجنوب الغربى وأوغندا وكينيا من الجنوب وأثيوبيا وارتيريا من الشرق [١] ويبلغ عدد سكانه الآن حوالى ٣٥ مليون نسمة ، حصل السودان على الاستقلال فى ١ يناير ١٩٥٦ أى على ما يزيد عن ٤٩ عاماً ويعد السودان الجسر الذى يربط العالم العربى بالعالم الإفريقى ويتمتع السودان ذو المساحة القارية بتنوع تضاريسه الجغرافية وتنوع مناخاته مما يتيح له إنتاج العديد من المنتجات والحاصلات الزراعية وإقامة المشروعات الصناعية الناتجة من هذه الثروة الزراعية والتى تقدر بحوالى مائتى مليون فدان بالإضافة إلى تمتعه بثروة حيوانية هائلة إذ تقدر هذه الثروة بحوالى مائة مليون رأس من الماشية بالإضافة إلى الثروة السمكية المتواجدة فى نهر النيل والبحر الأحمر كما إنه يعد أكبر أقطار إفريقيَّة فتبلغ مساحته ثلث مساحة أمريكا ويأتى ترتيبه بين العالم فى المرتبة الثانية عشرة من حيث المساحة ، وتجرى فى أعماقه المياه الجوفية وفى سطوحه المياه العذبة نيلاً ، كما يتميز بوفرة الأمطار وشلالات تقدر مجموع المياه من جوفية وسطحية وأمطار بحوالى ألف ومائتى مليار متر مكعب من المياه [٢] ومع إقرار العالم وشهادته للسودان بأنه سلة غذاء العالم إلا إنه مازال يصلى أحدهم صلاة الاستسقاء بدلاً من صلوات الشكر لأنعم الله البينات [٣] .

كما إننا نجد أن الزراعة فى السودان مازالت متواضعة يقول الأستاذ الكرنكى إن السودان يتصرف كما إنه مزيج من موريتانيا والفاتيكان أى مزيج من الصحراء وصغر المساحة فنجد بعض الولايات كجنوب كردفان وكسلا والنيل الأزرق والنيل الأبيض والجزيرة يذخر كله بالموارد الطبيعية من تربة وماء

(١) أطلس .

(٢) د . الريح النعيم الحاج ـ تطوير إنتاج وتسويق الماشية واللحوم بولاية النيل الأبيض ـ رسالة دكتوراه غير منشورة ـ جامعة أم درمان الإسلامية .

(٣) الأستاذ عبدالمحمود الكرنكى / كلمة رئيس تحرير جريدة الأنباء ٢٠٠٤/٣/٢٠ م.

وأيدٍ عاملة تجعله يتغنى ويعزف الأفكار الزراعية !!! . وفى الولاية الشمالية وولاية النيل أصبحت الأرض هوية إنتماء فقط وليست أداة للاستثمار أو مصدراً للثروة إذ يتزاحم أكثر من ٥٠٠ مواطن (وارث) على مساحة نصف فدان !!!.

وضرب الكرنكى مثلاً بتجربة أيرلندا وهى أصغر مساحة من أصغر ولاية سودانية إذ انطلقت بها تجربة لمزارع حديثة بمساحة ١٥٠ فداناً للعائلة الواحدة وبالتكامل والتفاعل والتخطيط السليم مع حزمة السياسات الاقتصادية تعطى أيرلندا اليوم ٣٥ ٪ من سوق الأغذية البريطانى ، فأحلام السودانيين من الزراعة هى الإعاشة وليست الثراء [1] ويحضر الباحث هنا " حدث عجيب لقد حضر مدير عام إحدى الشركات الهولندية التى تنتج اللبن المجفف خصيصاً للسودان للتأكد من أن حجم الاستيراد السنوى للسودان من اللبن المجفف هو استيراد حقيقى للاستهلاك فى السودان ولا يعاد تصديره لجهة أخرى حيث أن معلوماته عن السودان إنه بلد زراعى به عدد وفير من الماشية (الحالبة) والذى يعارض مع الكم الهائل من الاستيراد للبن المجفف .

يتميز القطاع الزراعى السودانى مثله فى كثير من الدول النامية بضعف ومحدودية الدخل على الرغم من أنه القطاع الرائد للاقتصاد السودانى وذلك بسبب وجود قصور فى الموارد التمويلية الذاتية للقيام بالأنشطة الإنتاجية الزراعية المختلفة ، الأمر الذى ينعكس سلباً على تحقيق التنمية الزراعية وكفاءة استغلال الموارد المتاحة ، مما يؤدى فى النهاية إلى ضعف القطاع الزراعى .

دور المؤسسات التمويلية :

وهنا تبرز أهمية المصارف والمؤسسات التمويلية الأخرى إن وجدت فى تمويل الأنشطة الإنتاجية المختلفة حتى يمكن تحقيق التنمية الزراعية المنشودة ... وتحقيقاً للأهداف الاقتصادية والاجتماعية للتنمية الزراعية والريفية تحاول الحكومة تطبيق بعض السياسات التمويلية والإقتراضية فى القطاع الزراعى وتأتى السياسات الائتمانية للبنك المركزى فى السنوات الأخيرة الماضية متماشية مع ذلك إذ توجه المصارف حتى التجارية منها بأن تقوم بتمويل مالا يقل عن ٨٠٪ من إجمالى الائتمان إلى القطاعات ذات الأولوية وهى (القطاعات الزراعية و الصناعية والحرفية و الأسرية المنتجة والصناعات الصغيرة بالإضافة إلى قطاع الصادر) [2] ومن نافلة القول أن نؤكد أن معظم القطاع الصناعى السودانى يعتمد على المنتجات الزراعية وكذلك بعض صناعات الأسر المنتجة كما إن

(١) الأستاذ عبدالمحمود الكرنكى / المرجع السابق .

(٢) السياسة التمويلية لبنك السودان .

الصادر يعتمد أساساً على القطاع الزراعى .

الموارد الجغرافية : ويحظى السودان بمساحات شاسعة صالحة للزراعة تقدر بحوالى مائتى مليون فدان كما جاء سابقاً بالإضافة إلى تلك التى يسهل تهيئتها للزراعة كما إن الله وهب السودان نهر النيل الذى يعتبر أطول أنهار العالم إذ لم يكن أطولها على الإطلاق بالإضافة إلى الأمطار التى يعتمد عليها فى زراعة محصولى الذرة والسمسم فى منطقة القضارف بشرق السودان وهما الغذاء الرئيسى الثانى بعد القمح فى السودان ويعتبر أحد المحصولات التصديرية كما إن مصانع النشا والجلوكوز يعتمد على أحد المحصولين لإنتاج النشا وتصديره ويعتبر المحصول الثانى وهو السمسم أحد المحاصيل الرئيسية للصادر كما إنه مصدر غنى لإنتاج الزيوت بالإضافة إلى أنه أحد المصادر الرئيسية للأعلاف الحيوانية ولكن للأسف نجد أن كل هذه الموارد الطبيعية بالإضافة إلى الموارد البشرية لم تمكن السودان من تبوؤ مكانته الطبيعية وذلك لوجود ضعف فى الجانب التمويلى لذا فإن الباحث يعتقد أن السودان إذا استقر سياسياً واجتماعياً واستطاعت الأجهزة التشريعية والتنفيذية وضع القوانين المشجعة للاستثمار لأدى ذلك إلى تدفق الاستثمارات العربية والأجنبية ولأصبح السودان حقاً سلة غذاء العالم .

كما أنه من الملاحظ أن القليل من التمويل المتاح من خلال المصارف السودانية لا توجه إلى هذه الأنشطة وإنما يفضل القطاع التجارى السريع العائد عن القطاعين الزراعى والصناعى .

وإذا ما قمنا بتحليل التمويل المصرفى نجد أن مثل هذه القطاعات والتى وجه البنك المركزى البنوك السودانية بارتيادها ومنحها ما لا يقل عن ٨٠ ٪ من التمويل لم تحظ بالتمويل اللازم ويرى الباحث أن مدراء البنوك يعتقدون أن هذه القطاعات تعتبر ذات مخاطر عالية فى التمويل وأن الضمانات المقدمة لها لا يسهل تسييلها فى حالة تعثر المقترضين (١) .

٢ ـ سمات القطاع الزراعى السودانى :

يتسم الإنتاج الزراعى فى السودان بما يلى وذلك على الرغم من توفر الكثير من المقومات الزراعية :ـ

١ ـ تدنى الإنتاجية وذلك لنقص الجانب التكنولوجى المتقدم .

٢ ـ نقص التمويل اللازم للقطاع الزراعى .

٣ ـ إرتفاع عنصر المخاطرة ، وفى هذا الجانب قد تقوم الحكومة بإرشاد المؤسسات التمويلية بتوجيه تمويلها نحو هذا القطاع لكنها أى الحكومة لا تقوم بحماية مثل هذه التمويلات وذلك بتوفير

(١) د . محمد فرج عبدالحليم المؤسسات المالية ـ مطبعة جامعة النيلين ـ الخرطوم ـ ٢٠٠٢ .

المتطلبات الزراعية الأخرى كالتكنولوجيا والتدريب والعمل على تيسير الضمانات المطلوبة بالإضافة إلى تثبيت أسعار الحاصلات الزراعية والدخول كمشترية فى أسواق المزارعين حتى لا تعرضهم لعوامل وقوى السوق (العرض والطلب) لأن ذلك يؤثر سلباً على هذا القطاع .

٤ ـ اعتماد الزراعة على الموسمية وعلى بعض العوامل الطبيعية كالأمطار والمناخ وخلافه يجعل تمويل مثل هذه القطاعات محفوفة بالمخاطر .

٥ ـ هجرة الأيدى العاملة فى هذا القطاع من الريف إلى الحضر أو إلى خارج السودان طلباً للعائد السريع أدى سلباً إنتاجيته .

٦ ـ فى بعض مناطق السودان كالولاية الشمالية أدى تفتت الملكية إلى ضعف الإنتاج لمحدودية المساحات المملوكة للأسرة وللفرد .

٣ ـ الاحتياجات التمويلية للمزارعين :

تتمثل الاحتياجات فيما يلى :ـ

١) **الاحتياجات ماقبل الإنتاج :**

وهى متطلبات مقابلة أعداد التربة وتهيئتها من حرث وتنظيف جدول المياه والصرف وتهيئة الأحواض بالإضافة إلى الصيانة اللازمة للمعدات والماكينات الزراعية أو تحسين شبكات الرى والصرف أو شق المزيد من الجداول والترع .

٢) **احتياجات الإنتاج :**

وتتمثل فى توفير مستلزمات الإنتاج من مدخلات زراعية مثل البذور والخدمات البشرية والحيوانية والآلية بالإضافة إلى المخصبات كالأسمدة والكيماويات ، كما إن هناك جانب التقدم التكنولوجى والذى يعمل على تحسين الإنتاج والإنتاجية حتي يمكن أن تنافس المنتجات المحلية نظيراتها من المنتجات العالمية فى ظل كون مفتوح حسب متطلبات العولمة .

٣) **احتياجات ما بعد الإنتاج :**

وهى متطلبات الحصاد من آليات وقوى بشرية وأيضاً متطلبات التسويق من فرز وتعبئة أو التصنيع والتدريج والتجهيز للتسويق المحلى أو الخارجى .

٤ ـ التنمية والتكوين الرأسمالى :ـ

يعتبر التكوين الرأسمالى هو الممول الرئيسى لعملية التنمية الاقتصادية [١] ولا سبيل إلى تكوين رأس المال إلا من خلال إجراء سلسلة من الاستثمارات سواء كانت استثمارت عينية أو استثمارات اجتماعية ويعانى

(١) د . سعد ماهر حمزة ـ التنمية فى البلدان النامية ـ مطبعة جامعة القاهرة ـ فرع الخرطوم .

السودان مثله مثل سائر الدول النامية من ضعف فى تكوين رأس المال والذى يؤدى إلى عدم مرونة جهازها الإنتاجى وعدم تنوعه وذلك لعدم استطاعة تعبئة الموارد الطبيعية والبشرية الموجودة فى البلدان كما أن عدم مرونة العرض الكلى للإنتاج يؤدى إلى ظهور التضخم النقدى ولا سيما وأن هناك برامج تنموية طموحة تطرحها الحكومة من وقت لأخر وإن كان الباحث يعتقد أن ظهور البترول ودخوله للدورة الاقتصادية ربما يعجل بعملية التنمية وذلك إذا ما وجهت حصيلة وعائدات البترول توجيهاً صحيحاً إلى مشروعات التنمية الحقيقية فى مجالات الزراعة و الصناعة ولا سيما الصناعات القائمة على المنتجات الزراعية ويرى الباحث أن هناك قصوراً واضحاً فى تنمية الصناعات الصغيرة والحرفية والأعمال اليدوية التى إذا ما طورت ووجدت لها التمويل اللازم وخلقت لها الأسواق المحلية والعالمية يسؤدى ذلك إلى تنمية ظاهرة ملموسة فى البلاد .

وإن كانت البلاد النامية تواجه صعوبات فى عملية قياس رأس المال وذلك بتأثير بعض التقاليد والعادات الاجتماعية التى تؤثر سلباً على كفاءة رأس المال فنجد أن السودان يحظى بحوالى مائة مليون رأس من ماشية ولكنها لا تدخل كلها فى الدورة الاقتصادية لأن هناك موروثات اجتماعية عقيمة منها مثلاً فى جنوب البلاد يعتبر امتلاك الكم الهائل من الماشية دليلاً على الجاه ولا يمكن التصرف فيه وإدخاله فى الدورة الاقتصادية وفى بعض المناطق تعتبر أداة للوفاء ببعض الالتزامات الاجتماعية كالمهور مما بفقدها قيمتها الاقتصادية الحقيقية حتى عند انتقالها من أسرة إلى أخرى .

وهناك مشكلة نقدية أخرى ظهرت على سطح الاقتصاد السودانى بعد إجراء عملية استبدال العملة فى أوائل التسعينات وما صاحبها من إجراءات متشددة أدت إلى هروب الأموال من القنوات المصرفية التى تعتبر الشرايين الحقيقية للاقتصاد إلى خارج الجهاز وأصبحت المعاملات معظمها تتم خارج الخريطة المصرفية مما أثر سلباً على أدائها .

ولقد أدت الظروف الاقتصادية فى السودان إلى كثير من التحولات فى البنية الأساسية للأسرة مما جعلت المرأة تقوم بدور أساسى فى رعاية الأسرة وتساهم فى توفير سبل العيش الكريم لها مما دفع الكثير من المؤسسات والمنظمات إلى الاهتمام بهذا الدور وتوجيه الدعم اللازم له لمساعدتها وتأهيلها ، ولا شك أن تجربة مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية تجربة يجب الاشادة بها وتنميتها حيث قام المصرف بدعم وتمويل الأسر المنتجة والمرأة بصفة خاصة من خلال التجمعات النسوية المختلفة

حسب قدرة واستطاعة المصرف وإن كان ذلك التمويل محدوداً إذا ما قورن بالاحتياجات الفعلية للمجتمع.

دور الصناعات الصغيرة في التنمية :-

ومن الملاحظ أن كثيراً من دول العالم ولا سيما النامية منها قد تبنت مشروع التصنيع الصغير أو الصناعات الصغيرة أو اليدوية والسودان يذخر بمثل هذه الصناعات وبالذات فى Hand Crafts ومن الجدير بالذكر أن بعض الدول الأسيوية وعلى رأسها الهند قد وصلت إلى بر الأمان من خلال تبنيها للصناعات الصغيرة .

واعتناق الدول للتصنيع الصغير جاء من فلسفة النمو المتوازن التى تهدف إلى تبنى الدولة صناعات صغيرة منتشرة فى جميع الأقاليم لتمكن الدولة من النهوض لتحقيق التنمية الاقتصادية ، والسودان كغيره من الدول النامية يحتاج لمثل هذه الوجهة مما يوجب معه تشجيع الصناعات الصغيرة ودعمه بأساليب يمكن أن تكون رائدة ، منها توجيه « مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية » للعناية بهذا الفرع من الصناعات إذ أنه المصرف المعنى بالفئات الضعيفة فى المجتمع والتى تعمل فى القطاع الإنتاجى والخدمى والذى يوفر بعض فرص التشغيل للمساعدة على استقرار وأمن المجتمع وهناك مساهمات واضحة لهذا المصرف فى التأهيل بالعمل بالصيغ الإسلامية وذلك بعد قمة كوبنهاجن عام ١٩٩٥م ويعمل المصرف على تقديم التمويل للقطاعات الاقتصادية المختلفة من خلال نافذتين تتمثلان فى الاستثمار التجارى والذى يعتمد على الودائع والنافذة الثانية وهى الاستثمار الاجتماعى والذى يعتمد على الدعم الاجتماعى من وزارة المالية والاقتصاد الوطنى .

٥ - دور مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية :

يرى الباحث أن يعتمد المصرف كما جاء فى قانون إنشائه السابق على المدخرات الصغيرة وتحريكها وتحفيز صغار المدخرين باستعمال جميع وسائل تنمية المدخرات بالإضافة إلى فوائض صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية والزكاة وتوجيهها إلى استثمارات صغيرة فى مجالات الأسر المنتجة أو الأعمال اليدوية أو الصناعات الصغيرة من خلال التجمعات التى تعتمد على العمالة البسيطة التى لا تتعدى (٢٤ عاملاً) كما جاء فى توجيه المؤسسة العربية للتنمية الصناعية وأن تكون العناية بالريف تحقيقاً للتنمية المتوازنة والعمل على تنمية المناطق الأقل نمواً والأخذ بأيديها وتوجيه الاستثمارات نحوها [1] ، ومن المعلوم أن

---

(١) أ التجانى سعيد و د. سيد عباس قنيف ود. بدر الدين عبد الرحيم ـ تمويل المشروعات والأعمال الصغيرة والمتوسطة ـ ندوة ٢١/١٩ سبتمبر ١٩٩٥ م الخرطوم .

مؤسسات التمويل الريفية تشجع مثل هذه الأعمال وتقدم لها القروض اللازمة وتشترط أن لا يزيد رأس المال المستثمر عن (نصف مليورن جنيه سودانى) ما يعادل ٢٠٠ دولار. ولقد كان من دواعى تحويل المصرف إلى « مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية » هى معالجة مشكلة الفقر والبحث عن آلية لمحاصرته فى أضيق نطاق و أن يتعامل مع صغار المنتجين والحرفيين والأسر المنتجة التى لا تمتلك الضمانات اللازمة وتقوم بتأهيلهم بخلق قنوات مع المنظمات الأجنبية و المحلية ومؤسسات الأمم المتحدة فى إطار مناهضة الفقر وذلك بتجميع الموارد و المدخرات الصغيرة من جميع أفراد المجتمع وتوجيهها إلى الاستثمارات اللازمة لتنمية المجتمع ونهضة ورفع كفاءة العاملين فى مجال الاستثمارات الصغيرة للإسراع بعملية التنمية وزيادة الدخل القومى .

ومن الواجب مساعدة «مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية » للقيام بواجبه التنموى بإفراد عباءة تمويلية كبيرة تعمل على تغطية الأنشطة التى لا تصل إليها يد التمويل التجارى المكبل بقيودات الرقابة المصرفية من قبل البنك المركزى حيث إن البنك المركزى سمح لهذا المصرف على وجه الخصوص بالقيام ببعض التمويلات بشروط خاصة ميسرة للشرائح الضعيفة وأن يمد جسور التواصل بين هذه الشرائح والمنظمات الدولية والإقليمية العاملة فى مجال مكافحة الفقر ودعم الاستثمارات الصغيرة ولا سيما وأن السودان يذخر بموارده الطبيعية المتنوعة من أراض زراعية تفوق المائتى مليون فدان صالحة للزراعة فى مناخات مطرية وحرارية مختلفة بالإضافة إلى ما وهبها الله من نيل يجرى من جنوبه إلى شماله بالإضافة إلى الثروات المعدنية المختلفة ولا يعوز السودان إلا رأس المال والتكنولوجيا الحديثة ومع ثورة الاتصالات وثورة المعلومات وسرعة نقل المعرفة أصبح ينقصه رأس المال فقط وفى اعتقاد الباحث أن إتاحة وتهيئة المناخ الاستثمارى الجيد سيؤثر إيجاباً على جلب رؤوس الأموال الخارجية وبالذات العربية حيث هناك فوائض عربية تبحث عن استثمارات فى مناطق آمنة من ناحية وخصبة فى عوائدها والسودان بحمد الله وتوفيقه خصب فى عوائده حسب دراسات الجدوى الاقتصادية التى عملت فى العديد من المجالات الاقتصادية والاستثمارية المختلفة والآن ها هو السلام الذى يرفرف بأجنحته بين الشمال والجنوب وإذا ما تم فإن السودان سيصبح حقاً سلة غذاء العالم

٦ - فلسفة التمويل : -

ولقد نادى الباحث من قبل فى عدة مؤتمرات ولقاءات بأن ينتهج السودان الفلسفة

الألمانية فى التمويل بدلاً من النظام الإنجليزى التقليدى والذى يلزم البنوك التجارية بأن لا تقوم بالإقراض طويل ومتوسط الأجل وإنما يلتزم بتقديم التمويلات قصيرة الأجل وأن يتحمل عبء التمويل طويل الأجل البنوك المتخصصة والتنموية كالبنك العقارى والبنك الصناعى والبنك الزراعى كل فى مجاله ولكن الفلسفة الألمانية تقول بأن تتوجه جميع المصارف بما فيها البنوك التجارية بالتمويل التنموى قصير وطويل الأجل وأن تتحمل الأجهزة التمويلية مسئوليتها بالكامل بعد دراسة سلوك الودائع ومدى رسوخها وتوجيه الجزء الراسخ منها نحو الاستثمارات متوسطة وطويلة المدى للإسرع بعملية التنمية .

ومن الملاحظ أن هناك ظاهرة تخلف وتجمد فى الأوضاع والعلاقات والنظم الاجتماعية بالبلاد والتى تعرف بالعناصر غير الاقتصادية واللازمة للتنمية الاقتصادية ومن المؤكد أن التنمية الاقتصادية تستوجب تحقيق تنمية اجتماعية متوازنة مع التنمية الاقتصادية إذ أنه من الخطإ الاعتقاد بإمكانية تحقيق زيادة فى الإنتاج ، أو زيادة فى الدخل القومى أو الناتج القومى إذا ظلت الأوضاع الاجتماعية التقليدية على ما هى عليه إذ أن التطور الاقتصادى يتطلب إحداث نقلة نوعية .

ويعتبر بعض العادات والتقاليد الاجتماعية الموروثة قيوداً تحد من عمليات التغيير التى تتطلبها عمليات التنمية ولا بد من التخلص من ثقل الماضى والانعتاق منه والأخذ بتلابيب التكنولوجيا الحديثة إذ أن هناك ثورة معلوماتية واتصالاتية عارمة لن تبقى ولن تزر فهى تجتاح العالم كله ولا بقاء إلا لمن تفاعل معها وكان فى ركبها .

٧ - ومن أهم العوائق الاجتماعية فى ميادين العمل فى السودان :-

إنخفاض كفاءة العمل :-

ويرجع ذلك إلى ارتفاع نسبة الأمية وسوء التغذية وضعف المستويات العلاجية إذ أن توطن الملاريا فى السودان يضعف إنتاج العامل سواء كان فى الحقل الزراعى أو الصناعى وهناك إحصائيات تقدر الفاقد من الإنتاج بسبب الملاريا بحوالى ٢٢ ٪ .

(أ) عدم الاستجابة للحوافز المادية :

مازالت الروح القبلية تسيطر على المجتمعات السودانية فهناك توكيد على العائلة وليس للفرد وما زالت هناك أعمال لا يقبل عليها بعض السودانيين بحكم أن هذه المهن مرفوضة من مجتمعاتهم القبلية مما يضعف الناتج الفردى أو العائلى وبالتالى يؤثر سلباً على الناتج القومى وهناك أيضاً الوازع الدينى يفسر خطأ بأن القناعة هى القنوع والاكتفاء بحد الكفاف وعدم السعى لمحاولة إيجاد فرص بديلة للمزيد من الدخل الحلال الطيب ويؤدى ذلك كله

إلى رفع معدلات التغيب High Rates of Absenteeism مما يؤدى إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج ويضعف المنتجات السودانية من عنصر المنافسة ومن المؤكد أن ذلك سيؤثر سلباً فى ظل العولمة والانفتاح الاقتصادى وحرية التجارة .

(ب) عدم المرونة فى الانتقال بين العمالة :

فالسودان للأسف من الدول التى تتصف العمالة فيه بضعف المرونة الحرفية وكذلك ضعف المرونة الجغرافية .

الاستثمار والتنمية :

يعرف الاستثمار على أنه تكوين رأس المال العينى الجديد والذى يتمثل فى زيادة الطاقة الإنتاجية والمحافظة على الطاقة الإنتاجية القائمة وتجديدها أى إنه يمثل إضافة إلى رأس المال المجتمع ، كما يعرفه البعض بأنه ينطوى على تملك المستثمر لجزء أو كل الاستثمارات فى المشروع المعين وتعرفه المؤسسة العربية لضمان الاستثمار بأنه كل الاستثمارات ولا شك أن قيام مثل هذه الاستثمارات وتهيئة الظروف الاقتصادية والمناخ الاستثمارى بعمل التشريعات الضريبية المساعدة وضع قوانين استثمارية مشجعة تساعد أيضاً فى جذب الاستثمارات الأجنبية وتساعد فى :-

- المساهمة فى إقامة علاقات اقتصادية بين قطاعى الإنتاج والخدمات داخل (السودان) مما يساعد فى تحقيق التكامل الاقتصادى فيه.
- إقامة أسواق جديدة للتصدير والحد من الواردات مما يؤدى إلى تكافؤ ميزان المدفوعات .
- المساعدة فى تدفق رؤوس الأموال الأجنبية مما يساعد على تحسين ميزان المدفوعات للدول المضيفة (المستقبلة) لرؤوس الأموال الأجنبية .
- المساهمة فى تدريب القوى العاملة المحلية .
- نقل التكنولوجيا فى مجالات الإنتاج والتسويق وممارسة الأنشطة الإدارية وغيرها .

تؤدى الاستثمارات المباشرة دوراً هاماً فى اقتصاديات الدول النامية ومنها السودان وتعتبر مصدراً هاماً للتمويل ووسيلة ناجحة لاستغلال الموارد الطبيعية غير المستغلة كما إنها تعتبر أداة هامة لوقف التضخم لأن الادخار هو تعطيل جزء من الدخل كان من الممكن توجيهه نحو الاستهلاك ولكن تم توجيهه صوب الاستثمار ، كما إنها من الممكن أن تكون أداة فاعلة فى نقل التكنولوجيا الحديثة وإدخالها فى مضمار العمليات الاستثمارية مما ينطوى عليها من استحداث طرق جديدة للإنتاج وتطوير طرق وأساليب الإنتاج القديم كما إن ذلك يعزز القدرة التنافسية للمنتجات الجديدة أو تلك التى تم تطويرها مما يزيد القدرة التصديرية للبلاد وفتح أسواق جديدة كما إنها ستمنح الفرص الجديدة للعمل

و تقلص نسبة البطالة والتى تمثل الهاجس الكبير للاقتصاد.

التنمية الإجتماعية : ـ

لم تعد التنمية لتكون قاصرة على المفهوم الكلاسيكى المتعلق بالشق المادى لها بل أصبح للإنسان المعاصر وجود فعلى ضمن أهداف وغايات التنمية وبالتالى اكتسب المفهوم الحديث للتنمية البعد الإنسانى فأصبحت التنمية الاقتصادية والاجتماعية بمفهومها الشامل هى المعنية بعملية التنمية .

ولا شك أن الديمقراطية والحرية هما عاملان مؤثران على التنمية بما تتيحاه للفرد والمجتمع من حرية للتعبير ومشاركة فى إبداء الرأى بعيداً عن قبول أى إنموذج يقدم له ، إذ أن التنمية بمفهومها الحديث تعنى المشاركة القاعدية فى إبداء الرأى وليست المفاهيم البالية والتى تتنزل على القواعد دون رأى أو مشورة ولعل هذا من ضمن أسباب فشل الكثير من المشروعات فى كل العصور حيث أن سيطرة التكنوقراط يؤدى إلى مثل هذا الفشل .

إن المتتبع لأدبيات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بمفهومها الشامل [1] والمتكامل خاصة تلك المرتبطة بدول العالم الثالث ذات الاتجاه والثقل الريفى سيجد أن هناك جدلاً متواصلاً حول فلسفة وسياسة التنمية ونهج التمويل و الاستثمار إذ يعكس عدم وجود اتفاق بين مدرسة اقتصادية قائمة على قناعة أن التنمية يجب أن تكون حول النظرية التقليدية بينما تقوم مدرسة مغايرة عمادها (ماكميلان ١٩٣١ فى إنجلترا وإسكيمر فى فرنسا ١٩٧٤ وقيرقن فى أمريكا وفرانك فى كندا) بانحيازها التام نحو الاستثمار الصغير كأداة من أدوات التنمية .

ونجد أن معظم دول العالم الثالث قد درجت على اتباع سياسة تنموية تقليدية ثم أردفت ذلك بتمليك وإدارة التنمية عن طريق القطاع العام حيث لجأت كثير من الدول فى هذه المجموعة إلى سياسات اقتصادية اشتراكية الوجهة سواء قامت بتأميم بعض المشروعات القائمة أصلاً أو إنشاء بعض المشروعات التنموية عن طريق القطاع العام [2] ، وقد أفرز هذا التوجه تخلفاً واضحاً فى نقل التكنولوجيا العالمية مقارنة بقدرات إنسان هذه الدول مما أدى إلى فشل استثمارات الحكومة مما انعكس على إنسان هذه البلدان وأدى إلى التخلف والتقهقر بل وإلى الفقر و العازة .

أصبحت البطالة إحدى المشاكل المستعصية فى عصرنا هذا ليس فقط فى السودان أو الدول النامية الأخرى ولكن فى أغلب دول العالم غنيها وفقيرها ، إن عالمية البطالة تنعكس فى معاناة دول العالم

(١) التجانى سعيد و د. سيد عباس قنيف ود. بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم مرجع سابق .
(٢) الأستاذ عبدالله المرضى و د. محمد فرح عبدالحليم ـ الجديد فى إدارة المصارف ـ المطبعة الحكومية ـ ١٩٧٩م

المتقدم والمتخلف من هاتين المشكلتين الاقتصادية والاجتماعية الخطيرتين .

مشكلة البطالة : -

ولقد صاحب سياسة التحرير الاقتصادى وعمليات الخصخصة التى انتهجتها الدولة منذ منتصف التسعينات ارتفاع فى أسعار السلع والخدمات مما انعكس سلباً على الإنتاج والتسويق وإن كانت لها بعض الإيجابيات وأدت هذه الانعكاسات بدورها إلى انتشار بؤر الفقراء والعاطلين عن العمل بشكل ملحوظ ، وأرادت الحكومة أن تجد حلاً لهاتين القضيتين الاقتصادية و الاجتماعية بأن توجه بعض المؤسسات التمويلية كمصرف الادخار والتنمية الاجتماعية وبنك التنمية التعاونى الإسلامى إلى تبنى مشروعات تمويلية لصغار المنتجين والحرفيين والمزارعين وأن تقوم بتمليكهم أدوات الإنتاج بأقساط ميسرة وبضمان هذه المعدات نفسها للمحاولة بالخروج من هذه الأزمة ولكن لضألة التمويل وضعف قدرات هذه البنوك لم يؤثر ذلك بشكل واضح .

لا شك إن التنمية تحتاج إلى تمويل يؤدى إلى التقدم الاقتصادى فعلى قدر ما يتيسر الحصول عليه من تمويل الاستثمارات التى يقترحها المخططون فى الدول النامية تحدث الزيادة فى الإنتاج القومى وبالتالى فى مستوى المعيشة .

من خلال هذه الدراسة يمكن أن نخرج بالنتائج التالية : -

١- فى القطاع الزراعى :

أ - ما زال القطاع الزراعى السودانى بكراً ينتظر الاستثمارات .

ب - مازالت رؤوس الأموال الموجهة للاستثمارات أقل بكثير من الطاقات الزراعية المتاحة والقبلة للاستثمار .

ج - مؤسسات التمويل القائمة فى السودان والمخصصة للاستثمار التمويل الزراعى كالبنك الزراعى وبنك المزارع وبنك الثروة الحيوانية (الجزء الزراعى) ومحفظة البنوك والجزء المخصص من البنوك التجارية كلها! أقل من الاحتياجات الفعلية للقطاع الزراعى السودانى .

د - التشريعات وقوانين الاستثمارات التى تحفز المستثمر العربى والأجنبى مازالت مشوهة حيث أنه لم يستقر ويعيبه كثرة التعديلات وعدم كفايته لمتطلبات المستثمرين فى جانب (الضرائب - الجمارك - التشريعات الأخرى) .

هـ - ضعف البنية التحتية على الرغم من قيام الحكومة بكثير من الإصلاحات .

و - فى بعض المواسم عندما يكون الإنتاج الزراعى مبشراً بالخير يكون هناك تدن فى أسعار المحاصيل بفعل قوانين العرض والطلب إذ لا تتدخل الدولة مشترية لتثبيت

الأسعار مما يجعل الإنتاج فى الموسم التالى متدنياً.

ز- ارتفاع تكاليف التمويل المصرفى على الرغم من أنه بالصيغ الإسلامية (السلم).

ح - هجرة المزارعين الشباب من الريف إلى الحضر بحثاً عن العمل المجزى والعائد السريع.

جعلت هذه المشكلة وغيرها أن يتجه التفكير حول إقامة الجمعيات التعاونية كملجأ يمكن أن يعاون على الخروج من هذه المصاعب.

دواعى قيام التعاونيات فى السودان :-

إن المشاكل التى تم إثارتها فى مجال الزراعة أدت إلى قيام البنيان التعاونيات والذى بدأ فى السودان بشكل فاعل فى أوائل السبعينات وكان أول القطاعات التى تبنت فكرة التعاون هو القطاع الزراعى وذلك للأسباب التالية [1].

(١) تخلف علاقات وقوى الإنتاج من الناحية التاريخية :-

اتسم القطاع الزراعى تاريخياً بتخلف علاقات الاندماج وقواه والذى يتضح جلياً من الخلل الواضح فى هيكل الملكية الزراعية التى ترتب عليها زيادة عدد صغار المزارعين وضعف إمكانياتهم الإنتاجية اللازمة لتغطية متطلبات الإنتاج الزراعى، هذا بجانب أن تخلف قوى الإنتاج أثر سلباً على استمرار صغار المزارعين فى الإنتاج، وعليه أصبح صغار المنتجين أمام أمرين، إما الانضمام للتعاونيات الزراعية التى يمكنها القيام بتوفير احتياجاتهم والتى لديها المقدرة على الارتقاء بأساليب ووسائل الإنتاج الزراعى أو الخروج نهائياً من هذه الحلبة وكحل لهذه المعضلية بدأ انتشار الجمعيات التعاونية فى المجال الزراعى بغض النظر عن الدور الذى لعبته تلك التعاونيات الزراعية إلا أنه يبقى لها الدور الأساسى فى هذا المجال.

(٢) بعثرة الإنتاج الزراعى :-

نتيجة لاتساع المساحة الزراعية وبعدها وتناثرها فى مساحات جغرافية واسعة فى السودان ترتب على هذه البعثرة بعض الآثار السالبة والتى يمكن إيجازها فى :

أ - صعوبة الحصول على عناصر الإنتاج.

ب - زيادة تكاليف عناصر الإنتاج نتيجة القيام بتوصيل مستلزمات الإنتاج لكل منتج (مزارع) مع البعد، بمد هذه المساحات الواسعة.

ج - صعوبة توفير المعلومات الخاصة بأسعار عناصر الإنتاج وكذلك أسعار المحاصيل فى الأسواق المختلفة.

د - ارتفاع تكاليف التسويق لبعد مناطق الإنتاج عن مناطق الاستهلاك (التسويق).

(١) محمد الفاتح محمد عثمان - اقتصاديات التعاون الزراعى فى السودان - رسالة دكتوراه غير منشورة (جامعة أم درمان الإسلامية) نقلاً عن د. فخرى محمد البغدادى - مدخل فى علم التعاون الزراعى.

هـ ـ تلف بعض المحاصيل أثناء ترحيلها من مناطق الإنتاج إلى مناطق التسويق لبعد المسافة .

هذه الآثار ترتب عليها استغلال المرابين والتجار لصغار المنتجين الأمر الذى أدى إلى ضرورة قيام التعاونيات الزراعية لمواجهة تلك الآثار .

(٣) موسمية إنتاج الزراعى :

يترتب على موسمية الإنتاج الزراعى النتائج التالية :ـ

أ ـ ازدياد الطلب على الأيدى العاملة الموسمية مما نشأ معه ما يسمى بالبطالة الموسمية .

ب ـ موسمية الدخل من الزراعة إذ يحصل المزارع على دخله بعد قيامه بتسويق محصوله وعليه فإن الدخول النقدية لهؤلاء المزارعين تتركز فى مواسم الحصاد فقط .

ج ـ موسمية الصناعات الزراعية : من المعلوم أن غالبية الصناعات فى السودان قائمة على الإنتاج الزراعى ويترتب على ذلك بالتبعية أن مثل هذه الصناعات خاضعة لمواسم الإنتاج المحصولى للزراعة .

د ـ مشاكل التخزين المترتبة على هذه الموسمية إذ يتطلب موسمية المنتجات الزراعية القيام بتخزينها لاستهلاكها فى غير مواسمها.

ولمواجهة الآثار الناتجة عن موسمية الإنتاج الزراعى يلجأ صغار المنتجين الزراعيين إلى الاقتراض حتى يمكنهم الإنفاق على العمليات الزراعية على أمل سداد تلك القيمة من الدخل المتوقع الحصول عليه فى نهاية الموسم وهذا يلزم إنشاء هيئات إقراضية تعاونية توفر لصغار المزارعين احتياجاتهم من مدخلات الإنتاج بشروط ميسرة وتوفير فائض لتغطية حاجاتهم اليومية خلال الموسم المعنى .

(٤) تأثير الإنتاج الزراعى بالظروف الخارجية من ناحية الكم والكيف :

تعتبر الزراعة أكثر القطاعات الاقتصادية تأثراً بالعوامل الخارجية كالظروف المناخية وظهور بعض الآفات كما إن توزيع الإنتاج على عدد كبير من المنتجين يجعلهم غير قادرين على خلق سيطرة على الأسواق وتحديد الأسعار المناسبة للمحصولات بسبب غزارتها أو قلتها فى بعض المواسم .

لذلك فإن الفردية فى ممارسة النشاط الزراعى لا تساعد على التغلب على هذه الظروف إلا باللجوء إلى إقامة كيانات تعاونية تحمى مصالح هؤلاء المنتجين من براثن المرابين وتجار السوق السوداء.

(٥) قابلية الإنتاج الزراعى للتلف :

نظراً لموسمية الإنتاج الزراعى وقابلية الإنتاج للتلف يحاول المزارعون من التخلص من منتجاتهم بأرخص الأسعار لعدم توافر وسائل الحفظ والتخزين المناسب الأمر الذى يضطرهم لقبول أسعار أقل

من السعر الحقيقى لمنتجاتهم .

(٦) حاجة كثير من المنتجات الزراعية إلى إجراءات مكملة :

كثير من المنتجات الزراعية تكون غير صالحة للاستهلاك المباشر من قبل المستهلك النهائى فتصبح هذه المحاصيل فى حاجة إلى إعداد أو تصنيع وتختلف هذه الحاجة حسب طبيعة كل محصول زراعى فى تحويل هذه المحاصيل من صورتها الخام إلى صورة أخرى أكثر قابلية للاستهلاك مما يتطلب توفير استثمارات كبيرة لا يستطيع المنتج الزراعى الصغير توفيرها فيضطر لبيع محصوله فى هيئته الخام مما يضعف العائد مقارنة مع العائد المتوقع بعد إجراء العمليات المكملة وهذا أيضاً يتطلب توافر التعاونيات التى تقوم بمثل هذه العمليات حفاظاً على حقوق المزارعين .

(٧) التخلف الحضارى النسبى لسكان الريف :

يعتبر المجتمع الريفى متخلفاً مقارنة مع قطاعات الاقتصاد القومى الأخرى وذلك فيما يتعلق بقوى الإنتاج وعلاقاته ويترتب على ذلك التخلف إنخفاض مستوى التعليم وانتشار الأمية فى الأرياف مما ينعكس تدنى الخدمات الصحية والتعليمية والثقافية فى مجتمع الريف ولمحدودية الدخل أثر واضح مما يجعل الحكومة مسؤولة عن إيجاد مثل هذه الخدمات أو أن تقوم بها المؤسسات التعاونية ولكن وعلى الرغم من قيام ثورة تعاونية فى السبعينات ولا سيما أثناء حكومة جعفر نميرى والذى اتسم بالتوجيه الاشتراكى إلا أنها أى التعاونيات كانت مساهماتها متواضعة بعض الشئ .

جعلت هذه المشكلة أن تفكر الدولة فى إيجاد فرص للتصدير وربما يؤثر ذلك إيجاباً على جودة المنتج للمنافسة من ناحية وتصحيح المسار الاقتصادى من ناحية أخرى .

٢ - القطاع الصناعى :

أ - مازالت الصناعة فى السودان تلك القائمة على الزراعة لتوفر المواد الأولية اللازمة لها .

ب - مازالت القوانين الضرائبية وقوانين الجمارك غير مشجعة لولوج المستثمرين بعض مجالات الصناعة .

ج - هناك منافسة شديدة بين بعض المنتجات الصناعية كمنتجات الصناعات الغذائية المستوردة للمنتج المحلى لارتفاع تكاليف الصناعة فى السودان .

د - هناك عجز تمويلى فى هذا القطاع بالإضافة إلى أن تكاليف التمويل المصرفى مازال عالياً على الرغم من أنه يتم بالصيغ الإسلامية .

هـ - ضعف الجانب التكنولوجى فى الصناعة.

و - ضعف التدريب .

ز - هجرة الكفاءات خارج البلاد لضعف العائد المادى فى السودان .

ترقية الصادرات :-

انتهجت الحكومة منذ سنة ١٩٩٠ م سياسة تنشيط التجارة الخارجية فانعقد [1] المؤتمر الاقتصادى الأول وتم وضع استراتيجية اقتصادية للفترة (من ١٩٩٢ إلى ٢٠٠٢) وعلى ضوء هذه الاستراتيجية وضع البرنامجان الأول والثانى للإنقاذ الاقتصادى كخطط قصيرة الأجل واتسمت موجهات هذه الفترة المرتبطة بالتجارة الخارجية خلال البرنامجين المذكورين بالتالى:-

١ - تحرير التجارة الخارجية والداخلية .

٢ - تخفيض أو إلغاء الضرائب على الصادرات.

٣ - العمل على فتح أبواب جديدة وإقامة الملحقات والمراكز التجارية .

٤ - ترقية وتطوير السلع المصنوعة للاستفادة من القيمة المضافة خاصة فى قطاعات الجلود والغزل .

٥ - تبسيط الإجراءات الخاصة بالصادرات والعمل على توحيدها فى وحدة واحدة .

٦ - توفير احتياجات الصادرات والاهتمام بضبط الجودة .

٧ - إشراك القطاع الخاص فى وضع القوانين والسياسات وإشراكه فى الوفود والبعثات المتجهة للخارج .

٨ - توجيه السياسات التجارية والمالية والنقدية لخدمة الصادرات وبذلك توسعت قاعدة الصادرات من ٢٧ سلعة فى عام ١٩٨٩ م إلى حوالى مائة سلعة فى عام ١٩٩٧ م ثم جاء بعد ذلك البترول السودانى ضمن هيكل الصادرات منذ عام ١٩٩٩ م ولكن من الملاحظ أن كل هذه الإجراءات لم تحرك بعض المنتجات الزراعية للمنافسة بل إن هناك بعض السلع تراجعت قيمة وكمية صادراتها عما كانت عليه وذلك لزيادة تكلفة الإنتاج .

٨ - الخلاصة :- [النتائج والتوصيات] :-

نخلص من كل ما ذكر أن السودان فى حاجة ماسة :-

١ - لإيجاد فرص للتمويل من الخارج وبفضل ولوج المستثمرين بدلاً من الاقتراض .

٢ - نقل التكنولوجيا الحديثة للسودان .

٣ - العمل على تدريب الكوادر السودانية وإعادة المهاجرين منهم.

٤ - العناية الكافية بالقطاع الزراعى والاستفادة القصوى من حاصلات البترول لهذا القطاع .

٥ - تهيئة المناخ للاستثمار بإعادة صياغة قوانين الاستثمار بما يشجع على ذلك .

---

(١) حسب النبى رحمه عمر - استراتيجية تسويق الصادرات السودانية - رسالة دكتوراه غير منشورة - جامعة النيلين - الخرطوم ٢٠٠١ م.

[المصادر والمراجع]
١ ـ الأستاذ عبدالمحمود الكرنكى : عدد من جريدة الأنباء السودانية .
٢ ـ د . سعد ماهر حمزة ـ التنمية فى البلدان النامية
٣ ـ د . سيد عباس قنيف وآخرون ـ تمويل المشروعات والأعمال الصغيرة والمتوسطة ـ ندوة .
٤ ـ الأستاذ عبدالله المرضى و د . محمد فرح عبدالحليم ـ الجديد فى إدارة المصارف.
٥ ـ د . محمد الفاتح محمد عثمان ـ اقتصاديات التعاون الزراعى ـ رسالة دكتوراه غير منشورة ـ جامعة أم درمان الإسلامية.
٦ ـ د . حسب النبى رحمة عمر ـ استراتيجية تسويق الصادرات السودانية ـ رسالة دكتوراه غير منشورة ـ جامعة النيلين .
٧ ـ د . محمد فرح عبدالحليم ـ المؤسسات المالية .
٨ ـ د . الريح النعيم الحاج ـ تطوير إنتاج وتسويق الماشية واللحوم بولاية النيل الأبيض ـ رسالة دكتوراه غير منشورة ـ جامعة أم درمان الإسلامية.
ـ منشورات ديوان الضرائب
ـ نشرات بنك السودان .
ـ التقارير السنوية لبنك السودان .
ـ التقارير السنوية لوزارة المالية والاقتصاد .
ـ نشرات مصلحة الجمارك.
ـ نشرات وزارة التجارة .
ـ السياسات التمويلية للبنك المركزى .

دور الربط الشبكى فى تفعيل نظم المعلومات

دكتور / سمير سعد مرقص

محاسب قانونى ومستشار ضريبى / مدير عام بمصلحة الضرائب (سابقاً) / مدرس المحاسبة والضرائب بالجامعة الأمريكية
محاضر بالدراسات العليا بكلية التجارة جامعة الإسكندرية وكلية التجارة بدمنهور
أستاذ بالمعهد العربى للتكنولوجيا المتطورة / مدرس بالجامعات العربية (سابقاً) / عضو جمعية الضرائب الدولية .
زميل جمعية الضرائب المصرية / زميل الجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب

شبكات المعلومات :

تستخدم كلمة الاتصالات عن بعد Telecommunications لكى تعبر عن الأساليب التى تتبع فى إرسال واستلام البيانات أى نقلها من مسافات بعيدة باستخدام نظم الكمبيوتر من أجهزة وبرمجيات وإجراءات .

وتتكون شبكة المعلومات من مجموعة من الحاسبات الإليكترونية المرتبطة ببعضها من خلال شبكة الاتصالات ويمكن أن تساعد الأقمار الصناعية فى إتمام عملية الاتصال بين الدول ، كما يمكن القول بأن شبكة المعلومات تتكون من مجموعة من العقد المرتبطة ببعضها من خلال خطوط اتصالات وذلك لتبادل الإحصائيات ـ البيانات ـ المعلومات .

مكونات نظام الاتصالات عن بعد : [1]

نظام الاتصال عن بعد عبارة عن مجموعة من الأجهزة Hardware المتوافقة مع بعضها ومجموعة من البرمجيات Software التى تسمح للبيانات والمعلومات بأن تنتقل من مكان إلى مكان آخر ، ونظم الاتصالات عن بعد تسمح بنقل بيانات النصوص والمستندات والأشكال والصور من مكان لآخر .

ويتكون نظام الاتصالات عن بعد من مجموعة أساسية من المكونات هى :ـ

١ ـ حاسبات إليكترونية لتشغيل البيانات .

٢ ـ قواعد بيانات تناسب طبيعة الأعمال .

٣ ـ نهايات طرفية أو أية وحدات مدخلات ومخرجات تسمح بإرسال واستقبال البيانات .

٤ ـ قنوات اتصال وخطوط اتصال التى عن طريقها يتم نقل البيانات أو المعلومات بين أجهزة الإرسال والاستقبال فى الشبكة وتستخدم قنوات الاتصال وسائط الاتصال المختلفة مثل خطوط التليفون العادية والكابلات بأنواعها المختلفة والإرسال اللاسلكى .

---

1 - Kenneth Laudon & Jane Laudon, Management Information System, Organization and Technology, Fourth edition, Prentice Hall 1996 , pp 304 .

٥ - معالجات الاتصالات مثل أجهزة الموديم Modem ، وحدات الاتصال المتعددة Multiplexers والمراقبات Controllers ومعالجات البيانات .

٦ - برمجيات الاتصالات التى تتحكم وتراقب أنشطة المدخلات والمخرجات ، والتى تدير الوظائف الأخرى لشبكة الاتصالات .

وبعد تعرض الباحث لأنظمة المعلومات المحاسبية المتوافرة لدى المصالح الإيرادية المختلفة والتعرف على مدى إمكانية هذه النظم فى توفير المعلومات من كمية المعلومات المطلوبة والسرعة فى توفيرها ، وتحديد مدى الاستفادة من هذه النظم فى حالة الوصول إلى نظام مميكن ، يمكن من خلاله الربط بين هذه النظم واعتبارها نظاماً واحداً متكاملاً يمكن من خلاله السيطرة على مجتمع المصالح الإيرادية وذلك بتوفير شبكة تصميم بيانات المصالح الإيرادية (ضرائب عامة - ضرائب مبيعات - جمارك) ويمكن الحصول على البيانات المراد الحصول عليها من خلال هذه الشبكة التى تتوافر لديها بيانات كافة المصالح الإيرادية.

واقترح الباحث استخدام الأوراكل لقواعد البيانات Oracle Database فى المبحث الثانى من هذا الفصل ، وذلك دون غيرها من قواعد البيانات الموجودة ، ومنها الفورماكس وسايبيز و ميكروسوفت SQL Server و يونكس وغيرها وجاء تأكيد الباحث لاختيار الأوراكل من خلال التوضيح بأن قاعدة البيانات الأوراكل تأكد تفوقها على الجميع .

ثالثاً : ميكانيكية استخدام الأوراكل لقواعد البيانات كأداة لزيادة كفاءة وفاعلية نظم الرقابة الضريبية .

اقترح الباحث استخدام الأوراكل لقواعد البيانات Oracle Database دون غيرها من قواعد البيانات الموجودة والتى منها انفورماكس وسايبيز وميكروسوفت SQL Server ويونكس وغيرها وجاء تأكيد الباحث لاختيار الأوراكل من خلال التوضيح بأن قاعدة البيانات الأوراكل تأكد تفوقها على الجميع لمواكبة تكنولوجيا استخدامات الحاسبات الإليكترونية فى مجالات العمل المختلفة [1] .

حيث تم الإعلان عن بعض النتائج التى تؤكد تفوق قاعدة البيانات Oracle على جميع قواعد البيانات الأخرى سواء من حيث الحجم أو الأداء وحققت أوراكل اكتساحاً تاماً فى عالم تطبيقات OLTP بحيث أصبحت قواعد بياناتها هى المحرك لأكبر مواقع UNIXOLTP فى العالم وأكدت الجوائز الكبرى التى حصلت عليها أوراكل لثلاثة مستويات من عملاء ORACLE 8i ضمن برامج مرونة قواعد البيانات المسمى Winter ص data base Scalability ٢٠٠٠

Corp S Pro gram على حقيقة أنه

(١) د. / أحمد عبدالمولى ، استخدام أساليب التكنولوجيا للحاسبات الآلية لنظم المعلومات ، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين ، كلية التجارة ، جامعة القاهرة العدد ٦٥ لسنة ١٩٩٤ ص ٣٠ .

الاختيار الأمثل دون شك لقواعد البيانات ذات الأداء المتميز .

كما سجلت قواعد بيانات ORACLE i أرقاماً قياسية فى مجال المعالجة الفورية للمعاملات (OLTP) على نظام UNIX وذلك من حيث حجم قاعدة البيانات ومعظم الصفوف / السجلات إلى جانب تحقيق أعلى مستوى أداء فى الذروة .

هذا بالإضافة إلى ما أكده العملاء من اكتساح الأوراكل فى جميع فئات UNIX ضمن إحصاء مؤسسة Winter ص S Corp حيث تصدر القوائم الثلاثة لأفضل عشر قواعد بيانات UNIX .

وتمكنت One World Xe عند تشغيلها على الأوراكل من معالجة أكثر من ٤٨٥ ألف سطر أمر مبيعات فى الساعة فقد تعددت نتائج الأداء الموثق ما أعلنته ميكروسوفت كأعلى معدل من عدة أسابيع بنسبة ١٢٠٪ مع الاحتفاظ بمستوى استقرار لم يتحقق من قبل وأثبتت التجارب الأولية زيادة كبيرة فى عملية البيع بدءاً من مرحلة إصدار أمر الشراء وحتى تنفيذه محققة بذلك اختباراً واقعيا لإجراء العمليات التجارية المعقدة وطريقة إدارتها فى الأسواق الرقمية فى عالم اليوم .

وحصلت أوراكل على أول ثلاثة مراكز كخادم TPC-C منفردة إلى جانب ستة مراكز من العشرة الأول ، هذا بالإضافة إلى أن قواعد بياناتها تحقق موقع الريادة من حيث مقارنة السعر بالأداء فهى أقل سعراً من الأخرين بنسبة تتراوح من ١ - ٢٥ ٪ و فى حين تعلن كلا من ميكروسوفت وأى بى إم أن لديها مزايا تنافسية بالنسبة للخدمات المجمعة Clustered Server فإن مواصفات تكوينها لا تمكنها من قبل تشغيل التطبيقات الفورية (real world) بل إن أى بى إم ذاتها فيما تستخدم أوراكل بدلاً من DB2 عند إجراء تجارب تسجيل الأرقام القياسية مع TPC-C ذلك لأن قاعدة بيانات أوراكل هى الأسرع .

ولتوحيد المصطلحات والتى يتم التعرض لها عند استخدام الأوراكل أهمها فيما يلى :-

- يشير مفهوم قاعدة البيانات التى تعتمد على الكائنات Object-oriented database إلى إمكانية إضافة الكائنات إلى قاعدة البيانات الكلاسيكية العلائقية .
- تحتوى حوسبة العميل / الخادم Client/server computing على ثلاثة مكونات . الأول هو الكمبيوتر الشخصى (العميل) الذى يتعامل معه المستخدمون ، ويتصل بكمبيوتر أكبر مركزى (الخادم) أما المكون الثالث فهو مجموعة من برامج الشبكة التى تسمح بالاتصال بين كلا من العميل والخادم .
- الفضاء التخيلى Cyberspace اسم آخر يطلق على الشبكة العنكبوتية

(الويب).

■ مخزن البيانات data ware-house عبارة عن مجموعة من المعلومات الخاصة بالمصلحة والمصالح الأخرى ويتم أخذها بشكل مباشر أو بغير مباشر من نظم التشغيل وبعض المصادر الخارجية للبيانات ، والغرض الأساسى من مخزن البيانات هو دعم قرارات العمل وليس العمليات الخاصة به .

■ جدار النار firewall مصطلح آخر يطلق على الموجة router الغرض الأساسى من جدار النار هو مراقبة المرور على الشبكة ومنع المرور غير المرخص له ، ويقوم جدار النار (أو الموجة) بفحص الطلبات الآتية من المصادر الخارجية ، ثم يحدد إذا ما كانت صالحة للمرور إلى النظم الداخلية .

■ موقع إنترنت Interanet site هو الموقع الذى يسفر عنه برنامج أو أكثر ويتم إنشاؤه باستخدام التقنيات الخاصة بالإنترنت ، للوصول إلى البرنامج الموجود بأحد مواقع الإنترنت ، ينبغى استخدام أحد المستعرضات الشهيرة مثل نيتسكيب نافيجيتور وإنترنت إكسبلورر، ولكونه موقعاً من مواقع الإنترنت وعلى الرغم من تواجد البرنامج بجدار النار ، ويتم الوصول إلى مواقع الإنترنت باستخدام تقنيات الإنترنت مثل بروتوكول TCP/IP أو HTTP أو FTP بصفة عامة ، الغرض الأساسى من مواقع الإنترنت هو خدمة المستخدمين داخل منظمة العمل أى إنه فى مجمله هو عبارة عن شبكة داخلية صغيرة .

■ موقع إنترنت Internet Site هو الموقع الذى يستقر به برنامج أو أكثر ويتم إنشاؤه باستخدام تقنيات خاصة بشبكة الإنترنت بالإضافة إلى هذا يتم الوصول إلى مواقع الإنترنت باستخدام أحد المستعرضات الشهيرة تماماً مثلما يحدث مع مواقع الإنترنت ولكونها مواقع على الإنترنت تتواجد البرامج خارج جدار النار ويتم الوصول إليها باستخدام نفس التقنيات الخاصة بالإنترنت ، الغرض الأساسى من الإنترنت هو خدمة المستخدمين فى جميع أنحاء العالم .

■ الشبكة العنكبوتية World Wide Web (الويب) هو الجانب الرسومى فى الإنترنت أصبح الإنترنت من السهل له التعامل مع كافة أنواع البيانات بدءاً من الصوت ومروراً بعروض الفيديو وانتهاء بالنص ومع الاستعانة بهذه الخاصية الرسومية المبتكرة ، يستطيع أى فرد التجول بسهولة على الإنترنت .

ويرجع سبب اختيار الأوراكل دون غيرها من قواعد البيانات للعديد من الأسباب ويمكن توضيحها فيما يلى :ـ

بعد أن عبرنا الألفية الجديدة وأصبح من الواضح أن المزيد والمزيد من الشركات والمنظمات تتطلب مستويات أعلى من الكفاءة من أنظمة الكمبيوتر التى تستخدمها ومصلحة الضرائب على المبيعات ليست أقل شأناً من هذه المنظمات بل هى رائدة فى مواكبة تطورات التكنولوجيا وذلك حتى تتمكن من مواكبة التغيرات السريعة التى تحدث فى الشركات حسب مجال أعمالها وحتى تستطيع المصلحة الوصول إلى الهدف المنشود لابد أن تعتمد على جودة المعلومات المتوفرة لديها ، وعلى طريقة التنفيذ لقوة ومرونة أنظمة المعلومات بالمصلحة .

والعالم كله يؤمن بأن الإنترنت غير كل شئ الطريقة التى يعيش ويعملون بها الناس والمؤسسات حيث أن جميع الشركات والمنظمات تستطيع الاستفادة من الحلول الإليكترونية ، وتضمن التبادل الآمن للمعلومات عبر الإنترنت وهذا ما توفره الأوراكل .

وأوراكل (9i) هو برنامج قواعد البيانات الأول على مستوى العالم الذى تم تطويره ليوفر إمكانيات الإنترنت لعالم قواعد البيانات ، ويحتوى هذا النظام على العديد من المميزات الخاصة التى تجعل إنشاء قواعد البيانات الديناميكية وبرامج الويب أسهل بالنسبة للشركات والمؤسسات ومطورى البرامج ومديرى قواعد البيانات .

وعلى ذلك فلابد من إدارك مفهوم أساسى فى بنية أوراكل هو قواعد البيانات .

وقاعدة البيانات هى عبارة عن مجموعة من البيانات حيث يوفر أوراكل إمكانية تخزين البيانات والوصول إليها بطريقة تتوافق مع نموذج محدديعرف بالنموذج الارتباطى relational ولهذا السبب يتم الإشارة إلى أوراكل كنظام إدارة قواعد البيانات الارتباطية [١] .

وقد حددت الدراسة استخدام الأوراكل دون غيره على الرغم من توافر نفس البرامج التى تقوم بأعمال ربط الشبكات مثل الأوراكل (السايبيز - يونكس - ميكروسوفت - انفورماكس) وتعتبر الفورماكس الأكثر شهرة واستخداماً قبل ظهور الأوراكل .

ولكن أهم ما يميز الأوراكل عن هذه اللغات هو الإمكانيات الهائلة فى التخزين وإنشاء العلاقات والارتباطات بين البيانات للوصول إلى المعلومات المطلوبة ، كما أنها تستخدم فى التعامل مع الشبكات العالمية مثل الإنترنت وإمكانية التخزين بأى صورة من صور التخزين سواء كانت البيانات المراد تخزينها والتعامل معها فى شكل صور أو جداول أو فى شكل نص وصفحات ويب أو حتى

(١) كيفين لونى ومارلين ثريولت - ترجمة تيب توب لخدمات التعريب والترجمة - شعبة علوم الحاسب الآلى (أوراكل ٨ أى لمديرى قواعد البيانات - تعرف على سبل الإدارة الفعالة لقواعد بيانات أوراكل ذات الأداء الجيد) الناشر دار الفاروق للنشر والتوزيع سنة النشر ٢٠٠٢ ص ٣٦

فى شكل أفلام ومهما كان حجمها يمكن التعامل معها كما إنها تتعامل (MACHIN (JVM أى أنها (JAVA VERCHWAL) تستخدم جزءاً خارج قاعدة البيانات لتحميل البيانات المراد العمل عليها وقت التشغيل مما يساعد على زيادة سرعة وسهولة العمل والتعامل مع قاعدة البيانات من خلال الأوراكل أو حتى التعامل من خلال الإنترنت [1] وحيث إن شركة أوراكل تؤمن أن تكنولوجيا الإنترنت توفر أكثر الطرق أمناً وكفاءة للوصول إلى بيانات بغض النظر عن مكانها وعمن يستخدمها .

وعند استخدام أوراكل 9 i كأساس للعمل فإن البرمجة على الإنترنت تتيح لخبراء تكنولوجيا المعلومات التركيز على إدارة البيانات من خادم مركزى مما يوفر وقتهم لما هو أهم فى المصلحة العامة وكى تدار جميع بيانات المصلحة باحتراف تحفظ بأمان على أجهزة خادم مركزى ، فإنه يمكن أن نتأكد من أن موظفى المصلحة لديهم أحدث المعلومات والبرامج التى تتيح لهم اتخاذ القرارات الأكثر ضحة وفى الوقت المناسب .

أهم المميزات التى تتوافر لدى الأوراكل لقواعد البيانات دون غيرها سوف نتناول بعضها بالتفصيل فيما يلى :-

- تأمين قواعد البيانات .
- إمكانية توفير نسخ من قواعد البيانات لاستخدامها عند الحاجة إليها .
- التعرف على المستخدمين الذين يتعاملون مع قواعد البيانات على وجه التحديد.
- إمكانية اختبار النتائج للتأكد من صحتها .
- إمكانية الربط بين قواعد البيانات وإنشاء علاقات بين البيانات وبعضها للوصول إلى النتائج المطلوبة.
- إمكانية توثيق البيانات بعد إدخالها على قاعدة البيانات .
- السرية والأمان والسرعة فى حفظ واسترجاع البيانات ، حيث إنه فى ظل استخدام الأوراكل يمكن التعامل مع نظم الاتصالات الضخمة Mass Com-munication فى حفظ البيانات بأشكال كثيرة (بيانات مكتوبة وصور مستندات وصوت وصورة) وبأحجام مختلفة ، مع الحفاظ على مبدأ السرية فى تبادل البيانات والتحكم فى مدى إمكانية التغيير فى هذه البيانات وكذلك يوفر هذا النظام العديد من المزايا سواء بتأمين قواعد البيانات أو إعداد نسخ احتياطية من قواعد البيانات يمكن استخدامها فى حالة حدوث أى تلف فى قاعدة البيانات الأصلية وكذلك يمكن التعرف على أى تعديل يحدث فى قواعد البيانات بتحديد موعد

(1) ميشيل أبى ، ميشيل كوراى ، آن أبرامون - ترجمة مكتبة جرير - أوراكل i۸ دليل المبتدئين للتعرف على خصائص الويب الجديد فى قواعد البيانات - الناشر مكتبة الجرير - الرياض - المملكة العربية السعودية عام ۲۰۰۱ ص ٦٥ .

ونوع التعديل الذى تم وكذلك توفير السرية فى تبادل المعلومات حيث يمكن أن يكون تبادل المعلومات عند مستوى إدارى معين وكذلك يمكن السيطرة على النتائج والتأكد من صحة النتائج على وجه السرعة وكذلك توفير السعة فى استرجاع البيانات وكذلك يتوافر لدى هذا البرنامج إمكانية الربط بين جداول البيانات والوصول إلى نتائج عن تشغيل البيانات مع بعضها وإجراء علاقات وروابط بين جداول البيانات.

تأمين قواعد البيانات [1]

إن تأمين قواعد البيانات فى المصالح الإيرادية فى حالة استخدام نظام الربط الشبكى من أهم العوامل التى سوف تساعد فى الحفاظ على سرية البيانات التى تمثل العائق الأكبر فى تبادل المعلومات بين المصالح الإيرادية وخاصة مصلحة الضرائب العامة .

وبالتالى فإن سرية البيانات لا تعوق عملية تبادل المعلومات بين المصالح الأمر الذى يعمل على تنشيط تبادل المعلومات بين قواعد بيانات المصالح الإيرادية وعلى ذلك فإن تأمين قواعد البيانات على مستوى المصالح سوف يساعد فى القضاء على المشاكل التى يمكن أن تظهر فى حالة استخدام أى نظام آخر بخلاف الأوراكل ويمكن القول إن لقاعدة البيانات أوراكل عدة مستويات للتأمين وقدرة للتدفق فى كل مستوى كما يمكن إعداد كلمات مرور صعبة للمستخدمين وإنهاء صلاحيات كلمات المرور .

القدرات الخاصة بعملية التأمين :-

تتيح أوراكل عدة مستويات من التأمين لقاعدة البيانات :-

- تأمين حق الدخول للتحقق من المستخدمين .
- تأمين حق الوصول لكائنات قاعدة البيانات .
- تأمين على مستوى النظام لإدارة الميزات العامة .

وفيما يلى توضيح لتأمين حق الدخول إلى قاعدة البيانات والوصول إلى كائنات قاعدة البيانات .

فمن أجل الوصول للبيانات فى قاعدة بيانات أوراكل يجب أن يكون للمستخدم صلاحية الوصول لحق الدخول فى قاعدة البيانات «يمكن أن تكون صلاحية الوصول مباشرة - عبر توصيل المستخدم فى قاعدة البيانات - أو غير مباشرة - تتضمن التوصيلات غير المباشرة الوصول عبر اعتمادات سابقة الإعداد داخل ارتباطات قاعدة البيانات » فيجب أن يكون لكل حق دخول كلمة مرور مرتبطة به ويمكن كذلك ربط حق الدخول فى قاعدة البيانات بحق الدخول إلى نظام التشغيل .

يتم إعداد كلمة المرور للمستخدم عند تكوين حق دخول المستخدم ويمكن تغييره بعد الانتهاء من إنشائه و يتم

(١) آلين تايلور ، ترجمة تيب توب لخدمات التعريب والترجمة - شعبة علوم الحاسب الآلى (بناء قواعد البيانات) الناشر دار الفاروق للنشر والتوزيع - سنة النشر ٢٠٠١ ص ٢٣٦ .

تحديد قدرة المستخدم على تغيير كلمة المرور فى حق الدخول بواسطة الأدوات المصرح للمستخدم بالوصول إليها واستخدامها ، تقوم قاعدة البيانات بتخزين نسخة مشفرة من كلمة المرور فى جدول دليل البيانات ، إذا كان حق الدخول مرتبطاً بصورة مباشرة بحق دخول لنظام التشغيل فمن الممكن التغاضى عن فحص كلمة المرور .

ويمكن التفصيل لما تقدمه أوراكل للحفاظ على سرية البيانات التى تعتبر من أهم العوامل عند بناء شبكة المعلومات التى يقترح الباحث استخدامها .

السرية التى توفرها الأوراكل عن غيرها من الوسائل الأخرى :-

يتسم عامل السرية فى أوراكل لقواعد البيانات بدرجة عالية من الكفاءة ، كما أنه يوفر عدة مستويات من الحماية لعدم اختراق قواعد البيانات والسيطرة على مستخدميها وتوفر الأوراكل ما يلى من مستويات الحماية :-

- عدم القدرة على اختراق قاعدة البيانات بأى وضع وبأى وسيلة ولو من خلال مستخدمى هذه القاعدة إلا فى الحدود المسموح لهم باستخدامها ، كما إن هؤلاء المستخدمين لابد وأن يتوافر لديهم كلمة سر (كلمة المرور لقاعدة البيانات) ولها شروط إنشاء حتى يمكن من خلالها التعامل مع قاعدة البيانات وكذلك اسم المستخدم أى إن لأى مستخدم أو أى شخص يحاول الوصول إلى قاعدة البيانات لابد من توافر كلمة السر لديه وكذلك اسم مستخدم وأيضاً يعرف نوع البروتوكول المستخدم فى الشبكة ، فمن خلال الأوراكل يمكن توفير التأمين الكافى لقواعد البيانات بالدرجة التى يصعب اختراقها بأى صورة من الصور .
- ويمكن توفير عامل السرية والأمان لجميع البيانات التى سوف تتوفر من أى من المصالح الإيرادية ، فبداية يتم تحديد كلمة سر واسم المستخدم وكلمة سر قاعدة البيانات حتى يمكن للمستخدم الدخول إلى قاعدة البيانات والتعامل معها من أجل الوصول إلى البيانات المراد الحصول عليها وكذلك يمكن تحديد عدد المرات الخطأ فى كلمة السر وكلمة المرور التى يقبلها النظام وتحديد رد الفعل المراد اتخاذه فى هذا الصدد مع العلم بأن كلمة السر التى يقبلها نظام الأوراكل تتكون على الأقل من أربعة إلى ستة حروف يكون من ضمنها أرقام وحروف خاصة مثل "&,%;:" وكل ذلك يعتبر نوعاً من التعقيد لكلمة السر حتى لا يمكن لأى شخص الوصول لكلمة سر بسهولة وعند تغير كلمة السر لا يمكن استخدام كلمة السر القديمة مرة أخرى ولابد أن تختلف

الكلمة الجديدة عن الكلمة القديمة فى أربعة حروف على الأقل .

تأمين التعامل مع قاعدة البيانات فعلى سبيل المثال إذا حاول شخص ما الدخول على قاعدة البيانات من على جهاز مستخدم معين على الشبكة فإنه إن لم تتوفر لديه كلمة السر واسم هذا المستخدم وكلمة المرور إلى الشبكة وحاول عدة مرات وباءت هذه المحاولات بالفشل فإنه يمكن لمدير القاعدة التعرف على ذلك حيث أن الجهاز يمكن أن يفصل من على قاعدة البيانات الأتوماتيكية وإخطار مدير قاعدة البيانات بمكان الجهاز والموعد وكافة المعلومات الخاصة بهذه المحاولة مثل (كلمات المرور التى حاول هذا الشخص الدخول بها وكلمات السر) بحيث يمكن لمدير قاعدة البيانات السيطرة على الشبكة ككل ويكون هو المسئول مسئولية تامة عن أى خطإ أو تغير يحدث على قاعدة البيانات حيث إن النظام المستخدم يوفر له كافة سبل الأمان لقاعدة البيانات وأى خطإ يحدث يكون بسبب قصور منه [1] .

ويمكن لمدير قاعدة البيانات تحديد البيانات التى يمكن أن يتيحها لكل مستخدم على انفراد ، وهذا سوف يساعد فى الحفاظ على سرية وثبات البيانات ولا يمكن التلاعب فيها أو الحصول على معلومات إضافية غير مفيدة .

فعلى سبيل المثال فى حالة أن مأمور بضرائب المبيعات يرغب فى التعرف على كافة بيانات أحد المسجلين الذى له العديد من التعاملات بالجهات الإيرادية المختلفة (ضرائب عامة - ضرائب مبيعات - جمارك) فإنه بعد الدخول على الشبكة والوصول إلى قاعدة البيانات وبعد إدخال كلمة السر واسم المستخدم له على الشبكة وكلمة السر لقاعدة البيانات يكون محدد له الاطلاع على بيانات المسجل المراد فحصه فقط وتكون هذه البيانات للقراءة فقط فلا يمكن التغيير فيها وكذا لا يمكنه الاطلاع على أى بيانات إضافية أو بيانات تخص مسجلين أو أشخاص آخرين وإذا تمكن من الحصول على بيانات تخص مسجلين آخرين فإن مدير القاعدة يمكنه التعرف على البيانات التى تم الاطلاع عليها من قبل المستخدم والنتائج التى توصل إليها .

توثيق البيانات [2] :-

بالنسبة لعملية توثيق البيانات يمكن من خلال الأوراكل توثيق البيانات بمجرد إدخالها على الحاسب الآلى وتحديد موعد ومكان تسجيلها وكذلك عدم القدرة على إلغاء أو إجراء أى تعديل على البيانات التى تم إدخالها ولوحتى مدخل هذه البيانات ، كذلك توفر الأوراكل لمديرى

---

(١) كيفين لونى ومارلين ثريولت - ترجمة تيب توب لخدمات التعريب والترجمة - شعبة علوم الحاسب الآلى (أوراكل ٨ أى لمديرى قواعد البيانات - تعرف على سبل الإدارة الفعالة لقواعد بيانات أوراكل ذات الأداء الجيد) مرجع سبق ذكره ص ٤٣٢ .

(٢) كارل ول ديتر وآخرون - إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق د/ خالد العامرى - أوراكل ٨ الناشر دار الفاروق للنشر والتوزيع سنة النشر ١٩٩٩ ص ٢٢٤ .

الإدارات والإدارات العليا الحصول على البيانات والمعلومات السرية بأنفسهم دون الحاجة لمستخدم أو أى شخص أخر كوسيط للتعامل مع قاعدة البيانات ما دام يتوافر لديه كلمة سر واسم مستخدم على الشبكة وذلك من خلال البساطة التى تقدمها الأوراكل للتعامل معها دون غيرها .

عدد المستخدمين على الشبكة :ـ

كذلك يمكن لعشرات من المستخدمين التعامل مع الشبكة وعلى قاعدة البيانات ونفس البيان الموجود على القاعدة فى نفس الوقت ويؤدى كل واحد منه عمله على وجه السرعة [1] .

(٢) مارلين ثريا ولت ـ ترجمة تيب توب لخدمات التعريب والترجمة ـ شعبة علوم الحاسب الآلى (أوراكل ٨ أى للشبكات ـ تعلم أساسيات استخدام أوراكل ٨ أى على شبكات اتصالات) الناشر دار الفاروق للنشر والتوزيع سنة النشر ٢٠٠١ ص ٦٧

أين المشكلة؟

د / محمد الباز

أين المشكلة إذن ؟ ... وذلك هو السؤال وتلك هى القضية ، أين المشكلة ؟.

إن أى عملية إصلاح أو تصحيح لابد أن تأتى فى إطار التحديد السليم للمشكلة التى هى من أجلها يتم الإصلاح الصحيح .

فإذا تم تحديد المشكلة بشكل غير صحيح جاءت الحلول خارج السياق المطلوب وبقيت المشكلة على حالها بل ربما زادت تعقيداً .

١ ـ ماذا نعنى بتحديد المشكلة ؟

إن أية مشكلة فى النهاية هى تناقض أو عدم توافق بين عدة أمور «متغيرات» ... فقد تكون المشكلة عدم توافق بين الموارد والحاجات .. فالموارد محدودة والحاجات غير محدودة وقد تكون المشكلة عدم توافق بين الإمكانات والقدرات المتاحة والأهداف المطلوبة فالأهداف تتطلب إمكانات وقدرات ونوعيات مختلفة كماً أو كيفاً أو كليهما ... وهكذا .

٢ ـ كيف يتم تحديد المشكلة ؟

يمر تحديد المشكلة بثلاث مراحل متتالية وذلك على النحو التالى :ـ

١ ـ التحديد العام للمشكلة :

ويتم ذلك من خلال رصد الأعراض العامة التى تفصح المشكلة عن نفسها من خلالها ... فالمشكلة مثل المرض تكون مصحوبة بأعراض مختلفة ... ويمكن من خلال تلك الأعراض أن نحدد بشكل عام أن هناك «مشكلة» فالصداع مثلاً أحد الأعراض المصاحبة للعديد من الأمراض .

٣ ـ تميز المشكلة ؟

وتلك هى الخطوة الأساسية لابد أن أية مشكلة لها أعراض تلك الأعراض يمكن أن تصدر عن عدة مشكلات فكيف نميز مشكلتنا منها ؟ .فالصداع قد يأتى كعرض من عدة أمراض وهنا يلزم التحليل للوقوف على المرض المسبب لهذا الصداع أو لهذه الأعراض .

ويتطلب الأمر هنا أن نميز بين ثلاثة أمور مهمة هى أسباب المشكلة ونتائج المشكلة والمشكلة ذاتها ... فلو أخذنا «الفقر مثلاً» فى أى بلد أو فى أى مجتمع .. هل يعتبر هو المشكلة أم يعتبر إحدى نتائج المشكلة ؟

لو أن هناك ضعفاً فى معدلات التنمية وزيادة متسارعة فى النمو السكانى وعدم كفاية فى الموارد وعدم قدرة على توظيف الموارد المتاحة على النحو الأفضل فقد تعد تلك هى أسباب المشكلة والفقر النتيجة الكلية للمشكلة .. وتكون المشكلة هنا فى إدارة الموارد الاقتصادية .

المهم هو أن نفرق بين المشكلة وأسبابها ونتائجها فضعف السيولة فى شركة ما فى وقت ما ... يعتبر هو المشكلة أم أحد نتائجها ... وكذلك يمكن أن يقال عن ضعف الربح هل هو المشكلة أم هو ناتج عن مشكلة ضعف الإنتاج مثلاً ... إن نقطة البداية المهمة هي أن نحدد المشكلات ونميز بينها وبين أسبابها ونتائجها كما نميز تماماً بين المرض وأسبابه ونتائجه ...

٤ـ تحديد منهج معالجة المشكلة وإيجاد الحلول لها ؟

إذا تم تحديد المشكلة بدقة تتضح العناصر الثلاثة التالية :ـ

المشكلة ⟵ الأسباب ⟵ النتائج

ويمكن تحديد المنهج اللازم لإيجاد الحلول للمشاكل وبدون ذلك فلن تحل المشاكل ... فلو رحنا نعالج ضعف السيولة على أنه المشكلة وقلنا إن الحل فى ضخ مزيد من الأموال أو زيادة رأس المال ... ولو لم تكن السيولة إلا إحدى نتائج المشكلة فقد تتخطى مشكلة ضعف السيولة ظاهرة لفترة معينة ثم تعود للظهور مرة أخرى لأننا لم نعالج المشكلة الأصلية ولكننا تعاملنا مع إحدى نتائجها أما إذا عالجنا المشكلة سواء تمثلت فى ضعف الإدارة أو ضعف المنتجات أو ضعف التسويق ... فسوف نجد الطريق الصحيح لمعالجة مسألة ضعف السيولة ... وهكذا يتم تحديد منهج حلول المشاكل من خلال الخطوات التالية :ـ

أ ـ تحديد المشكلة .

ب ـ تحديد أسباب المشكلة .

ج ـ تحديد البدائل المختلفة لمعالجة أسباب المشكلة .

د ـ اختيار أفضل البدائل المتاحة لحل المشكلة .

هـ ـ تطبيق البديل الأفضل .

و ـ متابعة نتائج التطبيق وتقييم تلك النتائج .

ز ـ تطوير الحلول وزيادة فاعليتها .

تلك هى القضية كيف تعالج هذا هو الأهم ... حدد المشكلة بشكل صحيح ولا تخلط بينها وبين الأسباب والنتائج المصاحبة لها ... ثم ضع الحلول لمعالجتها دون أن تضع العربة أمام الحصان ■

« توصيات المؤتمر العربى الخامس »

إعادة الهيكلة القيادية بتقنيات القيادة التحويلية وتحويلها إلى علم نتائج وأثر النظرية الإبداعية للمراجعة الذاتية على المنظمة والمجتمع

تحت رعاية ورئاسة

الأستاذ الدكتور / **على لطفى** رئيس الوزراء الأسبق ورئيس المؤتمر

تناولت محاور المؤتمر الذى عقد فى فندق شيراتون القاهرة - قاعة صلاح الدين تحت رعاية ورئاسة الأستاذ الدكتور / على لطفى رئيس الوزراء الأسبق - على مدار يومى الرابع والعشرين والخامس والعشرين من شهر مايو ٢٠٠٥ والذى يدور حول عنوان المؤتمر أعلاه الآتى :-

أولاً :

التنمية البشرية فى مصر بين إنجازات الواقع وتحديات المستقبل .

ثانياً :

تحويل القيادة الإدارية إلى علم نتائج وتأثير رأس المال الفكرى و المثلث الذهبى على القوائم المالية ونتائج الأعمال .

ثالثاً :

أثر المراجعة الذاتية الإبداعية (مراجعة بدون مراجع) على مضاعفة الإيرادات النقدية والقضاء على المخالفات والجرائم المالية وتطابق الموازنات السنوية وفقاً للخطة.

رابعاً :

تقنيات القيادة التحويلية فى خصخصة المنظمات دون بيعها وتمويلها بدون نقود لتعظيم القيمة .

خامساً :

إعادة الهيكلة القيادية لتجاوز تراجع القيمة وزيادة كفاءة الموارد المالية والبشرية بالمنظمة .

سادساً :

النظرية الإبداعية فى الفكر (المحاسبى / الإدارى / القانونى) الجديد للقضاء على المخالفات والجرائم المالية ، ومضاعفة الإيرادات النقدية فى المنظمة .

سابعاً :

المخطط المستقبلى للتوازن المالى الضريبى .

ثامناً :

أثر الخدمات الاستشارية على جودة أداء المراجع الخارجى والضوابط المقترحة لزيادة كفاءة دور المراجعة الداخلية فى مواجهة ظاهرة الفساد

المـــالى فى قطـــاع الأعمـــال.

تاســـعـــاً :

نحـو اسـتـراتيـجـيـة مـلائمـة للبـحث السلوكى فى مـجـال المحاسبة الضريبية بالتركيز على سلوك الممول .

عـــاشـــراً :

استخدام الأنظمـــة الذكـــيـة (الأنظمة الخبيرة) فى مجال تطوير أداء مراقب الحسابات والفاحص الضريبى .

حادى عـشـر :

أهـمـــيـة البـــعـــد الإعــلامـى والإفصاح المحاسبى للتقارير المالـــيـة .

هذا وبعد عرض المحاور السابقة وبعد المزيد من المناقشات التى تمت من جانب السادة المشاركين وأصحاب القرار، فقد اجتمعت اللجنة العلمية للمـؤتمر وتوصلت إلى العديد من التوصيات . وكان أهم هذه التوصيات ما يلى : -

أولاً :

التـأكـيـد على اسـتـمـرار دور الحكومة فى تحقيق التنمية البـشرية مع تغيير طبيعة ومـقـومـات هذا الدور بما يضمن إعطاء دور أكبر للقطاع الخاص «تقاسم المهام» وذلك فى إطار اتباع سياسات رشيدة تشجع النمو الاقتصادى وتهئ المناخ الملائم للقطاع الخاص .

ثـانـيـــاً :

أهمية تحويل القيادة الإدارية إلى علم نتائج ، حيث أنه الأمل لنا كدول عربية بعد أن تم التفوق علينا فى رأس المال البشرى والفكرى والتنظيمى .

ثـالـثـــاً :

أهمـيــة رأس المال العـاطفى حيث ثبت أن نسبة إسهاماته فى أرباح المؤسسة ٣٩١٪ ربح إضافى مقارنة برأس المال الفكرى ٥٥٪ فقط رأس المال البشرى ٨٪ فقط ربح إضافى.

رابعـــاً :

تفعيل قدرة المثلث الذهبى فى المنظمـات لانعكاساته على القوائم المالية ونتائج الأعمال والحسابات الختامية .

خـــامســاً :

أهمية تحقيق رقابة ذاتية على النقدية بالمنظمات مما يجعلها غير خاضعة للمراجعة حيث تراجع ذاتياً بدون مـراجع ، حيث يؤدى ذلك إلى التحقق الكامل بين أصـــول واستخدامات المنشأة ذاتياً .

ســادســاً :

الاستفادة من مميزات ترابط النقدية مع باقى حسابات المنشأة ، مما يؤدى إلى انعدام الجرائم المالية المتعلقة بالأموال فى المنشأة والمجتمع كما يؤدى إلى تطابق الموازنات السنوية وفقاً للخطة الإنمائية للدولة .

ســابـعــاً :

تفـعـيل دور المنظمـات فى خـصـخـصـتـهـا دون بيـعـهـا وتمويلها بدون نقود لتعظيم القيمة .

ثــامـنـاً :

أهمـيـة اسـتـفـادة المنظمـات الحكومية من خصخصة

المنظمات دون بيعها والتى تؤدى إلى تخفيض نسبة المرتبات (على الباب الأول) بمقدار النصف (٥٠٪) .

تاسعاً :

أهمية إعادة الهيكلة القيادية فى المنظمات لتجاوز تراجع القيمة بها وزيادة كفاءة الموارد المالية والبشرية .

عاشراً :

أهمية تحول المديرين إلى اتباع استراتيجيات الحلول الإبداعية للمشكلات ورسم الخرائط الذهنية لها والتفكير بشكل مجاز ومقارن .

حادى عشر :

ضرورة إعادة النظر فى المادة (٥٢) والمادة (٥٣) من القانون المدنى لتعارضهما مع نصوص الدستور فيما يتعلق بالشخصية الاعتبارية من المادة ٢٩ إلى المادة ٣٥ .

ثانى عشر :

أهمية المخطط المستقبلى للتوازن المالى الضريبى نظراً لقدرته على تحقيق الآتى :-

١ - إيجاد ١,٩ مليون وظيفة إضافية فى غضون عام ٢٠١٠ و ٢,٨ مليون وظيفة إضافية فى غضون عام ٢٠١٥ م .

٢ - تزايد مخزون رأس المال بمعدل ٩٪ فى سنة ٢٠١٠ وبمعدل ١٤ ٪ حتى سنة ٢٠١٥ م .

٣ - الزيادة فى الاقتصاد مرة ونصف حتى سنة ٢٠١٠ ومرتين و ١١ ٪ حتى سنة ٢٠١٥ م .

٤ - الزيادة فى إجمالى المنتج المحلى ٣,٢ ٪ حتى سنة ٢٠١٠ م و ٤,٥ ٪ حتى سنة ٢٠١٥ م .

ثالث عشر :

أهمية استخدام الأنظمة الخبيرة فى تطوير أداء مراقب الحسابات وبناء قاعدة المعرفة الضريبية وتطوير أداء مأمور الضرائب .

رابع عشر :

أهمية تفعيل علاقات الاتصال فى النظام الضريبى لكون الممول يمثل أحد الأطراف المباشرة فى معظم عمليات الاتصال فى إطار مجموعة من المواقف المرتبطة بسلوك الممول.

خامس عشر :

أهمية البعد الإعلامى والإفصاح المحاسبى فى التقارير المالية للمنظمات لتحقيق الشفافية والمشاركة والاستجابة والعدالة والفاعلية والرؤية الاستراتيجية .

سادس عشر :

ضرورة اعتذار مراجع الحسابات عن تقديم الخدمات الاستشارية للشركات محل المراجعة طالما قرر أن يكون مستقلاً لأنه مع الوقت سيجد نفسه منقاداً نحو تحقيق مصالح الشركة على حساب جودة واستقلالية عملية المراجعة .

سابع عشر :

أهمية الاستفادة من الأوراق البحثية حول الضوابط المقترحة لزيادة كفاءة دور المراجعة الداخلية فى مواجهة ظاهرة الفساد المالى فى قطاع الأعمال.